

- اهتمام الرسول ﷺ بالجانب العقدي في السيرة النبوية وثمره ذلك ، نماذج مختارة
- الأحاديث الواردة في موانع شفاعته النبي ﷺ جمعاً ودراسة
- مواقع منازل بني حارثة في ضوء الأحاديث النبوية وأقوال المؤرخين وأثر ذلك في تحديد حرم المدينة
- الحج وأثره على مجتمع المدينة من خلال كتب الرحالة إبان الحكم العثماني للحجاز

٣٩

جبل عينين

وادي قناء

حصن الشيخين لاهل النوايح

امتداد منازل بني حارثة

أطم راتج لبني عبد الأشهل من الأوس

حرة بني حارثة

الأسواف

منازل بني عدي بن عمرو من بني النجار من الخزرج

الأحاديث الواردة في هوانع شفاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ جهاً ودراسة

د. عبد الله بن عيد بن عمير الجربوعي

عضو هيئة التدريس بكلية الحديث الشريف

بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

مقدمة : إنَّ الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله ، صَلَّى اللهُ عليه وعلى آله وصحبه ، وسلَّم تسليماً كثيراً ، أمَّا بعد ...

فإنَّ الله تبارك وتعالى قضى وقدر بحكمته وعلمه أن يكون عبده ورسوله محمداً ﷺ أفضل العالمين ، اختاره اختياراً ، واصطفاه اصطفاءً ، وختم به رسالاته وشرأته إلى أهل الأرض جميعاً .

قال سبحانه : ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ [النساء : ١١٣] .

وقال : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٤٠] .

وروى مسلم في صحيحه^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يُنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ » .

(١) كتاب الفضائل ، باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق (٤/١٧٨٢ح٢٢٧٨) ، بعناية محمد فؤاد عبد الباقي ، عن دار الحديث بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .

وروى أيضاً^(١) عن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَكْدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ » .
وإنَّ من أعظم فضائله صلى الله عليه وسلم ، وأكبر مناقبه : ما يكرمه به ربُّه تبارك وتعالى من قبول شفاعته يوم القيامة في أهل الموقف ، حين يطول بهم القيام ، ويشتدُّ بهم الكرب ، ويعظم بهم الخطب ، ينتظرون الفصل بينهم ، فيسألون بعض الأنبياء في أن يشفعوا لهم عند ربِّهم ، ويخلصوهم مما هم فيه ، فكلُّهم يعتذر ، حتى يأتوا إلى نبيِّنا محمد صلى الله عليه وسلم ، فيسألونه الشفاعة عند ربِّه عز وجل ، فيشفع لهم^(٢) .

وله صلى الله عليه وسلم شفاعات أخرى يوم القيامة ، ولكن هذه أعظمها وأكبرها ، وسوف آتي على ذكرها ، وتفصيلها - إن شاء الله تعالى -^(٣) .
ولمَّا يسرَّ الله تعالى لي إعداد بحث بعنوان : « الأحاديث الواردة في موجبات شفاعته النبي صلى الله عليه وسلم - جمعاً ودراسة » ، مع إجازته للنشر ؛ أحببت أن أكمل الفائدة ببيان ما ورد في ضدها ، وهو في الأحاديث الواردة في موانع شفاعته النبي صلى الله عليه وسلم .

أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره :

١ - أن موضوعه يتعلَّق بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ، والتي يرجوها كلُّ مسلم ، ويدعو الله تبارك وتعالى حصولها ، والظفر بنوالها ، والشئ يشرف بشرف متعلِّقه .

٢ - بيان الأمور التي تحول دون حصولها للعبد ؛ كي يحذرها ويتجنَّبها .

(١) كتاب الفضائل ، باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم (٤/١٧٨٢ ح ٢٢٧٦) .

(٢) كما في حديث الشفاعة الطويل المخرَّج عند الشيخين ، وسوف يأتي ذكره في المبحث الثاني من التمهيد .

(٣) في المبحث الثاني من التمهيد .

- ٣ - معرفة درجات هذه الأحاديث من حيث الثبوت وعدمه .
 ٤ - الإضافة العلميّة التي يسهم في تحقيقها هذا البحث - بإذن الله - في قائمة الدّراسات الحديثيّة .

الدّراسات السّابقة :

لم أرَ كتاباً مفرداً جمع فيه مؤلّفه الأحاديث الواردة في هذا الموضوع ، وكذا لم تفرد أحاديثه بباب خاصّ في الكتب الحديثيّة المسنّدة وغيرها ، والتي ربّبت فيها الأحاديث على الأبواب الفقهيّة .

وفي كتاب : « الشّفاعة » لفضيلة الشّيخ مقبل بن هادي الوادعيّ - رحمه الله تعالى - بعض الأحاديث المتعلّقة بهذا الموضوع تحت عنوان : « فصل : الأسباب المانعة من الشّفاعة » . وكانت طريقته في إيراد الأحاديث ودراستها تتسم بعدم الاستيعاب في الجمع ، والاختصار في التّخريج ، يتبيّن ذلك في الأمور التّالية :

أولاً : بلغ عدّ الأحاديث عنده تسعة أحاديث فقط ، منها حديث واحد موقوف . أمّا عدّها عندي فقد بلغ أربعة وعشرين حديثاً .
 ثانياً : اقتصره في تخريج الأحاديث غالباً على مخرّج واحد فقط ، فيذكر إسناده ذلك المخرّج للحديث ، ولا يعتني بذكر من أخرجه من أهل العلم الآخرين .

وهذه طريقة يفوت بها معرفة الطّرق والمتابعات ، وما قد يقع في بعضها من وهم وخطأ ، ومعلوم عند أرباب هذه الصّناعة مقولة عليّ بن المدنيّ : « الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبيّن خطؤه »^(١) اهـ .
 ثالثاً : الاكتفاء بالإشارة في أحكامه على الأحاديث ، إمّا من عند نفسه ، أو نقلاً له عن غيره .

(١) انظر: الجامع للخطيب البغداديّ (٢/٣١٦) ، تحقيق د . محمّد عجّاج الخطيب ، عن مؤسّسة الرّسالة ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٧هـ .

إلى غير ذلك مما تظهره المقارنة الخاصة بكلّ حديث من أحاديث
بحثي هذا ، مع أحاديث هذا الكتاب ، والله وليّ التوفيق .
خطة البحث :

رأيت أن يكون العمل في هذا البحث في مقدّمة ، وتمهيد ، ثمّ الدّراسة
الحديثيّة للموضوع ، ثمّ الخاتمة .

فأمّا المقدمة : فذكرت فيها بعد الافتتاحيّة : أهميّة الموضوع ، وأسباب
اختياره ، وخطّته ، ومنهج العمل في إعدادهِ وكتابته .

وأما التّمهيد : فجعلته تقدمة بين يدي البحث ، مشتملاً على ثلاثة مباحث :

المبحث الأوّل : تعريف الشّفاة .

المبحث الثاني : أقسام الشّفاة .

المبحث الثالث : موجبات شفاة النبي ﷺ .

وأما الدّراسة الحديثيّة : فأوردت فيها أحاديث الموضوع ، مرتّباً إيّاها على
أحد عشر مبحثاً حسب دلالاتها وقوّتها ، على النّحو التّالي :

المبحث الأوّل : ما ورد في منع الشّفاة عن كلّ أمير طاع ، وعن كلّ
غال في الدّين مارق منه .

المبحث الثاني : ما ورد في منع الشّفاة عمّن لم يؤمن بشفاة النبي ﷺ .

المبحث الثالث : ما روي في منع الشّفاة عمّن أبغض أهل بيت النبي ﷺ .

المبحث الرّابع : ما روي في منع الشّفاة عن أصحاب البدع .

المبحث الخامس : ما روي في منع الشّفاة عمّن أبغض أصحاب النبي ﷺ .

المبحث السّادس : ما روي في منع الشّفاة عمّن غشّ العرب .

المبحث السّابع : ما روي في منع الشّفاة عمّن نكث ذمّة النبي ﷺ .

المبحث الثامن : ما روي في منع الشّفاة عمّن سار تحت لواء ولد

العبّاس .

المبحث التاسع : ما روي في منع الشَّفاعة عن الطَّعَانِ واللَّعَانِ .

المبحث العاشر : ما روي في منع الشَّفاعة عمَّن نقض وضِيَع عهد النبي ﷺ ووصِيَّتَه في أبي بكر رضي الله عنه .

المبحث الحادي عشر : ما روي في منع الشَّفاعة عمَّن ترك الأربع التي قبل الظُّهر .

ثمَّ خاتمة البحث ، وذكرنا فيها أهمَّ النَّتائج التي توصلت إليها من خلاله .
منهج العمل في إعداد البحث وكتابته :

سرت في إعداد البحث وكتابته على المنهج التالي :

- ١- عزوت الآيات القرآنيَّة بذكر اسم السُّورة ، ورقم الآية .
- ٢- تتبَّعت الأحاديث المتعلِّقة بموضوع البحث في بطون الكتب الحديثيَّة وغيرها ، وقمت بترتيبها على المباحث حسب معانيها التي تدلُّ عليها .
- ٣- ما ثبت دلالاته من الأحاديث على المعنى الذي تضمَّنته فإنِّي أجزم في ترجمة المبحث بذلك ، قائلاً : (ما ورد في كذا) ، وما لم تثبت دلالاته ، فلا أجزم به ، وأسوق التَّرجمة بصيغة التَّمريض قائلاً : « ما رُوي في كذا » ؛ إشارة إلى تضعيفه وتوهينه .
- ٤- رَقَّمت الأحاديث ترقيماً خاصاً ، وترقيماً عاماً ، الأوَّل بالنِّسبة للمبحث الخاصِّ بها ، والآخر بالنِّسبة لسائر مباحث البحث .
- ٥- خرَّجت الأحاديث تخريجاً علمياً ، مرتَّباً مخرَّجها حسب وفياتهم .
- ٦- ترجمت للرُّواة الضُّعفاء الذين يدور عليهم الإسناد في أوَّل موضع وردوا فيه ، وإن تكرَّر ذكر أحدهم بعد ذلك فأبيِّن حاله باختصار من غير عزو إلى مصدره .
- ٧- اعتنيت بذكر أقوال الأئمَّة النُّقَّاد في بيان حال الحديث من حيث القبول والرَّد .
- ٨- بيَّنت الأسماء المهملة ، والمبهمة .

٩- بيّنت غريب الحديث .

١٠- ضبطت ما يحتاج إلى ضبط من الأسماء ، والألفاظ .

وفي الختام ، أسأل الله الكريم ، ربَّ العرش العظيم أن يوفّقني والمسلمين لما يحبُّ ويرضى ، ويجنّبني وإياهم ما يبغض ويأبى ، وأن يكرمنا بشفاعة عبده ورسوله نبينا محمّد ﷺ .

ثم إنَّ هذا العمل قد بذلت فيه جهداً حسب وسعي وطاقتي ، فما كان فيه من صواب فالحمد لله الذي أعانني عليه وهداني إليه ، وما كان فيه من خطأ فهذا ما لا يسلم منه عمل البشر ، وأستغفر الله تعالى منه ، والعمل على إصلاحه - إن شاء الله تعالى - .

وصلّى الله وسلّم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمّد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، والحمد لله ربّ العالمين .

التّمهيد ، ويشتمل على ثلاثة مباحث :

المبحث الأوّل : تعريف الشفاعة

الشفاعة لغة : مأخوذة من الفعل الثلاثيّ (شَفَعَ) ، وهذه الأحرف الثلاثة - الشّين ، والفاء ، والعين - أصلٌ صحيحٌ ، يدلُّ على مقارنة الشّيئين ، ومنه الشّفْع ، وهو : الزّوج ، ضدُّ الوتر ، تقول : كان فرداً فشفّعتّه ، قال الله جلّ ثناؤه : ﴿ وَالشَّفْعَ وَالْوَتْرَ ﴾ [الفجر : ٣] ^(١) .

وأماً شرعاً : فقيل : هي السُّؤال في التّجاوز عن الدُّنوب من الذي وقع الجناية في حقّه ^(٢) .

(١) مقاييس اللّغة (١/٦١٩) ، تحقيق إبراهيم شمس الدّين ، عن دار الكتب العلميّة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ ، والصّحاح (٣/١٠٢٩) ، طبعة دار إحياء الثّراث العربيّ ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ .

(٢) التّعريفات للجرجانيّ (ص/١٦٨) ، تحقيق إبراهيم الأبياريّ ، عن دار الكتاب العربيّ ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٨هـ .

وقيل : هي سؤال فعل الخير ، وترك الضرر عن الغير ، لأجل الغير ، على سبيل الضراعة^(١) .

وقيل : هي التوسُّط للغير بجلب منفعة ، أو دفع مضرة^(٢) .
والناظر في هذه التعريفات يجد أنها مننفة في المعنى ، لا اختلاف بينها ، والله تعالى أعلم .

المبحث الثاني : أقسام الشفاعة :

تنقسم الشفاعة إلى قسمين : شفاعة مثبتة ، وشفاعة منفيّة .

فأمّا الشفاعة المنفيّة : فهي التي لا يقبلها الله سبحانه وتعالى ، ولا نفع فيها للعبد ، وهي التي يكون فيها شرك ، قال سبحانه وتعالى : ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام : ١٥١] ، وقال ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَى﴾ [الأنبياء : ٢٨] ، وقال : ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ أِذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه : ١٠٩] . وقال : ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر : ٤٨] .
وأما الشفاعة المثبتة : فهي التي يقبلها الله سبحانه وتعالى ، ويقع بها النفع للعبد ، ولا تكون إلا لمن أذن له الرحمن سبحانه ، ورضي قوله وعمله^(٣) .

وقد قسم أهل العلم^(٤) هذه الشفاعة إلى قسمين رئيسين :

الأوّل : الشفاعة الخاصة بالرسول ﷺ ، وهي أنواع :

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدّين محمود بن أحمد العيني الحنفيّ (١٠/٤) ، عن دار إحياء الثّراث .

(٢) القول المفيد لابن عثيمين (٣٣١/١) ، طبعة دار العاصمة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .

(٣) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١١٦/١-١١٨) ، نشر وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، بالسعودية ، ١٤١٦هـ .

(٤) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٤٧/٣) ، وشرح العقيدة الطحاوية (ص/٢٠٢-٢٠٩) تحقيق أحمد محمد شاكر ، عن وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية ، ١٤١٨هـ ، والقول المفيد لابن عثيمين (٣٣٢/١-٣٣٥) .

النوع الأول : الشفاعة العظمى :

واختصَّ بها النبي ﷺ من بين سائر إخوانه من الأنبياء والمرسلين - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - ، وهي شفاعته ﷺ في المحشر ، عند اشتداد الكرب والهول ، عندما يفرغ الناس إلى الأنبياء والمرسلين ؛ كي يشفعوا لهم عند ربهم ﷻ للفصل بينهم .

ويدلُّ عليها ما أخرجه الشيخان^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَعْوَةٍ ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الدَّرَاعُ ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ ، فَهَسَّ مِنْهَا نَهْسَةً^(٢) ، وَقَالَ : « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ ؟ يُجْمَعُ النَّاسُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ ، وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصْرُ ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ ، فَيَقُولُ النَّاسُ : أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : عَلَيْكُمْ بِأَدَمَ . فَيَأْتُونَ أَدَمَ عليه السلام ، فَيَقُولُونَ لَهُ : أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغْنَا ؟ فَيَقُولُ أَدَمُ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ .

فَيَأْتُونَ نُوحًا ، فَيَقُولُونَ : يَا نُوحُ ، إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ رَبِّي ﷻ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، سورة بني إسرائيل (٦/٨٤-٤٧١٢) ، بغناية محمد زهير بن ناصر الناصر ، عن دار طوق النجاة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢هـ ، ومسلم في كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١/١٨٤ح١٩٤) .

(٢) النهس : أخذ اللحم بأطراف الأسنان ، والنهش : الأخذ بجميعةها . النهاية (ص/٩٥٠) ، باعتماد علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد . عن دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١هـ .

بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ .

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ ، فَيَقُولُونَ : يَا إِبْرَاهِيمُ ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ - فَذَكَرْهُنَّ - ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى .

فَيَأْتُونَ مُوسَى ، فَيَقُولُونَ : يَا مُوسَى ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى .

فَيَأْتُونَ عِيسَى ، فَيَقُولُونَ : يَا عِيسَى ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحَ مِنْهُ ، وَكَلِمَتِ النَّاسِ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ، اشْفَعْ لَنَا ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟

فَيَقُولُ عِيسَى : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، - وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا - نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ .

فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ ، فَيَقُولُونَ : يَا مُحَمَّدُ ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَقَدْ غَضَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي ﷻ ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ ، وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي ، ثُمَّ يُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ، ارْفَعْ رَأْسَكَ ، سَلِّ تُعْطَهُ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ .

وهذه الشَّفَاعَةُ هي التي عليها تفسير أهل العلم لقوله تبارك وتعالى : ﴿ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ [الإسراء : ٧٩] . وهي المقصودة بدعاء

المجيب للأذان : « اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ »^(١) .

والمقام المحمود هو : المقام الذي يحمده فيه جميع الخلق ؛ لتعجيل الحساب ، والإراحة من طول الوقوف . وقيل : هو الشفاعة^(٢) .

النوع الثاني : شفاعته ﷺ في أهل الجنة أن يدخلوها .

روى مسلم في صحيحه^(٣) عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ قال : « أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا » .

النوع الثالث : شفاعته ﷺ في عمه أبي طالب أن يُخَفَّفَ عنه العذاب ؛ لما كان له من أثر في نصرته ﷺ وقت دعوته ، ودفاعه عنه .

وهذه مستثناة من الشفاعة المنفية في مثل قوله سبحانه : ﴿ مَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ ﴾ [المذثر: ٤٨] ، وقوله : ﴿ يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا ﴾ [طه: ١٠٩] .

قال بعض أهل العلم : لا تنفعه في الخروج من النار ، كما تنفع عصاة الموحدين ، الذين يخرجون منها ويدخلون الجنة .

ويدل عليها ما رواه الشيخان^(٤) عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه أنه قال للنبي ﷺ : ما أغنيت عن عمك ؟ فإنه كان يحوطك^(٥) ، ويغضب لك .

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأذان ، باب الدعاء عند النداء (١/٢٦٦ح ٦١٤) ، وفي كتاب التفسير ، سورة بني إسرائيل (٦/٨٦ح ٤٧١٩) من حديث جابر رضي الله عنه .

(٢) النهاية (ص/٢٣١) .

(٣) كتاب الإيمان ، باب في قول النبي ﷺ : « أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا » (١/١٨٨ح ١٩٦) .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب مناقب الأنصار ، باب قصة أبي طالب (٥/٢٨٨٣ح ٢٨٨٣) ، ومسلم في كتاب الإيمان ، باب شفاعته النبي ﷺ لأبي طالب ، والتخفيف عنه بسببه (١/١٩٤ح ٢٠٩) .

(٥) يُقال : حاطه حوطاً وحيطة وحياطة : حفظه ، وصانه ، وتعهده . القاموس (ص/٨٥٦) ، طبعة مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ .

قال : « هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ ^(١) مِنْ نَارٍ ، وَلَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ » .

وروي أيضاً عن أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمَّهُ أَبُو طَالِبٍ - قَالَ : « لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ ، يَبْلُغُ كَعْبِيئِهِ ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ » ^(٢) .

وروي مسلم ^(٣) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ، عن النبي ﷺ قَالَ : « أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ ، وَهُوَ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ » .

النَّوْعِ الرَّابِعِ : شَفَاعَتِهِ ﷺ فِي أَنْ يَدْخُلَ أَقْوَامَ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ : وَيُسْتَدَلُّ لَهَا بِمَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ فِي صَحِيحَيْهِمَا ^(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا ، تُضْبِيءُ وَجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ » . فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مَحْصَنِ الْأَسَدِيِّ يَرْفَعُ نَمْرَةً ^(٥) عَلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ . قَالَ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ » . ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهُمْ . فَقَالَ : « سَبَقَكَ عُكَّاشَةُ » .

(١) الضَّحْضَاحُ فِي الْأَصْلِ : مَا رَقَّ مِنَ الْمَاءِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ ، فَاسْتَعَارَهُ لِلنَّارِ . النَّهْيَاةِ (ص / ٥٣٩) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ ، بَابِ قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ (٥٢/٥ ح ٣٨٨٥) ، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ ، بَابِ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ ، وَالنَّخْفِيفِ عَنْهُ بِسَبَبِهِ (١٩٥/١ ح ٢١٠) .

(٣) كِتَابُ الْإِيمَانِ ، بَابِ أَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا (١٩٦/١ ح ٢١٢) .

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - فِي كِتَابِ الرَّقَاقِ ، بَابِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ (١١٣/٨ ح ٦٥٤٢) ، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ ، بَابِ الدُّبُلِ عَلَى دُخُولِ طَوَائِفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ (١٩٧/١ ح ٢١٦) .

(٥) بَفَتْحِ النَّوْنِ ، وَكَسْرِ الْمِيمِ هِيَ : كَسَاءٌ مِنْ صَوْفٍ ، كَالشَّمْلَةِ مَخْطُومَةٌ بِسَوَادٍ وَبِيضٍ ، كَأَنَّهَا أَخَذَتْ مِنْ جِلْدِ النَّمْرِ ؛ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي النَّوْنِ . انظُرْ : النَّهْيَاةِ (ص / ٢٤٩) ، وَفَتْحِ الْبَارِي (٤٢١/١١) ، مَرَاجِعَةُ قِصِيٍّ مَحَبِّ الدِّينِ الْخَطِيبِ ، عَنْ دَارِ الرَّيَّانِ ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ ، ١٤٠٩ هـ .

الثاني : الشفاعة العامة :

وهذا القسم من الشفاعة تشاركه ﷺ فيها الملائكة ، والنبِيُّونَ ، والمؤمنون أيضاً . وقد تواترت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ .

ومن ذلك : ما في حديث أبي سعيد الخدريؓ في الشفاعة وفيه : « فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ : شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ . فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ ، قَدْ عَادُوا حُمَمًا ، فَيَلْقِيهِمْ فِي نَهْرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ ، يُقَالُ لَهُ : نَهْرُ الْحَيَاةِ ، فَيَخْرُجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلٍ ^(١) السَّيْلِ ... » الحديث أخرجه الشيخان ^(٢) .

وهذا القسم أنواع :

النوع الأول : الشفاعة فيمن دخل النار من أهل الكبائر أن يخرج منها : ومما يدل عليه : ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما ^(٣) عن أنسؓ في حديث الشفاعة الطويل ، وفيه : « فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي ، فَيُؤْذِنُ لِي ، وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الْآنَ ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ، وَأَخْبِرُهُ لَهُ سَاجِدًا ، فَيُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ؛ ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ ، وَسَلْ تُعْطَ ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ، أُمَّتِي أُمَّتِي . فَيُقَالُ : انْطَلِقْ ، فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ . فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ، ثُمَّ أَعُودُ ،

(١) هي : ما يجيء به السَّيْلُ من طين أو غُثَاءٍ وغيره ، فإذا اتَّفقت فيه حَبَّةٌ واستقرَّت على شطِّ مجرى السَّيْلِ ، فإنَّها تثبت في يومٍ وليلة ، فشُبَّهَ بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النَّارِ لها . النَّهْيَةُ (ص/٢٣٣) .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الرِّفَاقِ ، باب صفة الجنَّة والنَّارِ (٨/١١٥٠ح٦٥٦٠) ، ومسلم - واللفظ له - في كتاب الإيْمَانِ ، باب معرفة طريق الرُّؤْيَةِ (١/١٦٧ح١٨٣) .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التَّوْحِيدِ ، باب كلام الرَّبِّ ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (٩/١٤٦٠ح٧٥١٠) ، ومسلم في كتاب الإيْمَانِ ، باب أدنى أهل الجنَّة منزلة فيها (١/١٨٠ح١٩٣) .

فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ، ثُمَّ أَخْرَجُ لَهُ سَاجِدًا ، فَيُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ، ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ ، وَسَلْ تُعْطَ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ؛ أُمَّتِي أُمَّتِي . فَيُقَالُ : انْطَلِقْ ، فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ . فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ، ثُمَّ أَعُودُ ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ، ثُمَّ أَخْرَجُ لَهُ سَاجِدًا ، فَيُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ، ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ ، وَسَلْ تُعْطَ ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ، أُمَّتِي أُمَّتِي . فَيَقُولُ : انْطَلِقْ ، فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ . فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ » .

وما أخرجه البخاري^(١) عن عمران بن حصين رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ » .

وروى أبو داود^(٢) ، والترمذي^(٣) ، وابن أبي عاصم^(٤) وغيرهم من طرق عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي »^(٥) .

(١) كتاب الرِّفَاق ، باب صفة الجنة والنَّار (١١٦/٨ ح ٦٥٦٦) .

(٢) كتاب السنَّة ، باب في الشَّفَاعَةِ (١٠٦/٥ ح ٤٧٣٩) ، تعليق عزَّت عبید الدَّعَّاس ، عن دار الحديث .

(٣) كتاب صفة القيامة ، باب ١١ (٦٢٥/٤ ح ٢٤٣٥) ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، عن دار إحياء التُّراث العربيِّ .

(٤) السنَّة (ص/٣٨٥ ح ٨٣٢) ، طبعة المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٣ هـ .

(٥) وحكم بصحَّته الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٦٠/٣) ، طبعة مكتبة المعارف ، الطبعة الثانية ، ١٤٢١ هـ ، وصحيح سنن الترمذي (٥٨١/٢) ، طبعة مكتبة المعارف ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ ، وفي تعليقه على المشكاة (١٥٥٨/٣ ح ٥٥٩٨) ، طبعة المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥ هـ . ورُوي مثله عن غير واحد من الصَّحابة رضي الله عنهم . انظر: صحيح الجامع (٣٧١/١ ح ٦٩١٤) ، طبعة المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨ هـ .

النوع الثاني: الشفاعة فيمن استحق دخول النار من أهل التوحيد ألا يدخلها :
وهذه قد يستدل لها بما أخرجه مسلم في صحيحه^(١) من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ » .

النوع الثالث: الشفاعة في رفع درجات بعض المؤمنين ، فوق ما كان يقتضيه ثواب أعمالهم .

وهذه تؤخذ من دعاء المؤمنين بعضهم لبعض ، كما قال ﷺ في عبدي أبي عامر ﷺ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ » . أخرجه الشيخان من حديث أبي موسى الأشعري^(٢) .
وأخرج مسلم^(٣) من حديث أم سلمة - رضي الله عنها - ، أن النبي ﷺ قال في أبي سلمة ﷺ حين قبض : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقْبِهِ فِي الْغَابِرِينَ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ ، وَوَرِّ لَهُ فِيهِ » .

المبحث الثالث : موجبات شفاعة النبي ﷺ :

رأيت أنه من المستحسن أن أقدم هذا الموضوع بذكر الأسباب الموجبة لشفاعة النبي ﷺ ، وسوف أكتفي ببيان الثابت من هذه الأسباب ، وأسوق في كل سبب حديثاً أو حديثين ؛ اكتفاء بالدراسة المفصلة التي أعدتها في هذا الموضوع - كما أشرت سابقاً^(٤) -

(١) كتاب الجنائز ، باب من صلى عليه أربعون شفّعوا فيه (٢/٦٥٥-٩٤٨) .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات ، باب الدعاء عند الوضوء (٨/٦٣٨٣) ، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي موسى ، وأبي عامر الأشعريين - رضي الله عنهما - (٤/١٩٤٣-٢٤٩٨) .

(٣) كتاب الجنائز ، باب في إغماض الميت ، والدعاء له إذا حضر (٢/٦٣٤-٩٢٠) .

(٤) (ص/٣) .

فمن موجبات شفاعة النبي ﷺ ما يلي :

أولاً : قول الشهادة ، والموت على عدم الشرك بالله ﷻ شيئاً .
ومما يدل عليه : ما رواه أبو هريرة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ :
« لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ ، فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي
شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَهِيَ نَائِلَةٌ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي
لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً » متفق عليه ، واللفظ لمسلم ^(١) .

وعنه ﷺ قال : قيل : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ
هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلُ مِنْكَ ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ ، أَسْعَدُ
النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ -
أَوْ نَفْسِهِ » . أخرجه البخاري ^(٢) .

ثانياً : سؤال الوسيلة للنبي ﷺ بعد سماع الأذان .

ومما يدل عليه : ما رواه جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - ، أن
رسول الله ﷺ قال : « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ
التَّامَّةُ ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفُضِيلَةَ ، وَأَبْعَثْهُ مَقَاماً
مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . أخرجه البخاري ^(٣) .

ثالثاً : سكنى المدينة ، والموت بها على الإسلام .

ومما يدل عليه : ما رواه أبو سعيد الخدري ؓ قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات ، قوله تعالى : ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ... ﴾ الآية ،
ولكل نبي دعوة مستجابة (٦٣٠٤/٨-٦٧/٨) ، ومسلم في كتاب الإيمان ، باب اختباء النبي
ﷺ دعوة الشفاعة لأُمَّته (١٨٩/١ ح ١٩٩) .

(٢) كتاب العلم ، باب الحرص على الحديث (٣١/١ ح ٩٩) .

(٣) كتاب الأذان ، باب الدعاء عند النداء (١٢٦/١ ح ٦١٤) ، وفي كتاب التفسير ، سورة بني
إسرائيل (٨٦/٦ ح ٤٧١٩) .

يَقُولُ : « لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأَوَائِهَا فَيَمُوتَ ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً أَوْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِذَا كَانَ مُسْلِماً » . أخرجه مسلم^(١) .

رابعاً : الإكثار من الصلوة .

ويدلُّ عليه : ما رواه زيادُ بنُ أبي زيادٍ مولى بني مخزومٍ ، عن خادمٍ للنبيِّ ﷺ رجلٍ أو امرأةٍ قالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا يَقُولُ لِلْخَادِمِ : « أَلَاكَ حَاجَةٌ » . قَالَ : حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَاجَتِي . قَالَ : « وَمَا حَاجَتُكَ ؟ » قَالَ : حَاجَتِي أَنْ تَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ : « وَمَنْ ذَلِكَ عَلَى هَذَا ؟ » قَالَ : رَبِّي . قَالَ : « إِمَّا لَا فَأَعْنِي بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » .

أخرجه الإمام أحمد^(٢) عن عفان ، حدثنا خالد - يعني : الواسطي - ، حدثنا عمرو بن يحيى الأنصاري ، عن زياد بن أبي زياد مولى بني مخزوم ، عن خادم للنبيِّ ﷺ فذكره .

وإسناده صحيحٌ ؛ رجاله ثقاتٌ . عفان هو : ابن مسلم الصَّفَّار . وخالد الواسطي هو : ابن عبد الله الطَّحَّان المزنِّي مولا هم . وعمرو بن يحيى الأنصاري هو : المازني المدني .

وهذا الخادم ورد التَّصريح باسمه في روايات الحديث الأخرى ، واسمه : ربيعة بن كعب الأسلميؓ ، ونصَّ على ذلك أيضاً العراقي في كتاب : (المستفاد من مبهمات المتن والإسناد)^(٣) .

وهو عند مسلم في صحيحه^(٤) من طريق آخر عن ربيعة بن كعب

(١) كتاب الحج ، باب التَّزْيِين فِي سَكْنِي الْمَدِينَةِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى لَأَوَائِهَا (٢/١٠٠٢) ح (٤٧٧/١٣٧٤) .

(٢) المسند (٢٥/٤٧٩ ح-١٦٠٧٦) ، تحقيق جماعة من الباحثين بإشراف شعيب الأرنؤوط ، عن مؤسَّسة الرِّسَالَةِ ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٠هـ .

(٣) (١/٣٥٥ ح-١٠٩) ، تحقيق الدكتور عبد الرَّحْمَنِ عبد الحميد البرِّ ، عن دار الوفاء ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .

(٤) كتاب الصلوة ، باب فضل السُّجُودِ ، والحثُّ عليه (١/٣٥٣ ح-٤٨٩) .

الأسلميّ من غير لفظ الشَّفَاعَة ، ولفظه : قال : كنت أبيتُ مع رسول الله ﷺ ، فأتيته بوضوئه وحاجته ، فقال لي : « سَلْ » . فقلت : أسألك مرافقتك في الجنة . قال : « أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ؟ » قلت : هو ذلك . قال : « فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » . والله تعالى أعلم .

الدراسة الحديثية : وتشتمل على أحد عشر مبحثاً :

المبحث الأول : ما ورد في منع الشَّفَاعَة عن كلِّ أمير طاع ، وعن كلِّ غال في الدين مارق منه

[١/١] عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَمْ تَنْلُهُمَا شَفَاعَتِي ، أَوْ : لَنْ تَنْالَهُمَا شَفَاعَتِي ، أَوْ : لَنْ أَشْفَعَ لَهُمَا : أَمِيرٌ ظُلُومٌ غَشُومٌ ^(١) عَسُوفٌ ^(٢) ، وَكُلُّ غَالٍ مَارِقٍ » .

أخرجه مسدّد ^(٣) - واللفظ له - ، ومن طريقه إبراهيم الحري ^(٤) ، والطبراني ^(٥) ، عن جعفر بن سليمان ، عن المعلّى بن زياد القردوسي ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة به .

وأخرجه الخرائطي ^(٦) من طريق جعفر بن سليمان الضُّبُعِيّ بإسناده سواء ، غير أنه لم يذكر فيه أبا غالب .

(١) من العَشْم ، وهو : الغصب . غريب الحديث لإبراهيم الحريّ (٢/٦٦٥) ، تحقيق د. سليمان بن إبراهيم العايد ، من منشورات جامعة أمّ القرى ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .

(٢) أي : جائر ظالم ، والعَسْفُ في الأصل : أن يأخذ المسافر على غير طريق ، ولا جادة ، ولا علم . وقيل : هو ركوب الأمر من غير رويّة ، فنقل إلى الظلم والجور . النهاية لابن الأثير (ص/٦١٥) .

(٣) كما في المطالب العالية (١٠/١٠٥ح٢١٥٧) ، تنسيق الدكتور سعد الشثريّ ، عن دار العاصمة ، ودار الفيث ، الطبعة الثانية ، ١٤٣١هـ .

(٤) غريب الحديث (٢/٦٦٥) .

(٥) المعجم الكبير (٨/٢٨١ح٨٠٧٩) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفيّ ، عن دار إحياء التراث العربيّ ، ١٤٢٢هـ .

(٦) مساوئ الأخلاق (ص/٢٨٦ح٦٥٤) ، تحقيق مصطفى عطا ، عن مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .

وإسناده حسنٌ؛ المعلّى بن زياد صدوق^(١)، وأبو غالب - واسمه: حزورٌ، وقيل: سعيد بن الحزورٌ، صاحب أبي أمانة - صدوق يخطئ^(٢).

وله طريق آخر ضعيف عند الطبراني في الأوسط^(٣) من طريق العلاء بن سليمان، عن الخليل بن مرة، عن أبي غالب، عن أبي أمانة به. وقال: (لم يرو هذا الحديث عن الخليل إلا العلاء) اهـ.

والعلاء بن سليمان المتفرد بهذا الإسناد لا يحتمل منه مثل هذا؛ فقد قال فيه العقيلي: (لا يتابع على حديثه)^(٤)، وأسند عن عمرو بن خلاد قال: (كان في العلاء بن سليمان غفلة) اهـ. وقال ابن عدي: (منكر الحديث، ويأتي بمتون ولها أسانيد لا يتابعه عليها أحد)^(٥).

وشيخه الخليل بن مرة ضعيف^(٦). وعليه، فيكون للطبراني فيه طريقان: ثابت، وضعيف، ولأجل هذا حكم الهيثمي على الحديث بقوله: (رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجال الكبير ثقات)^(٧). فكأنه لمح إلى ضعف طريقه في الأوسط.

هذا، وللحديث عن المعلّى بن زياد وجه آخر: أخرجه ابن أبي عاصم^(٨)،

(١) تقريب التهذيب (ص/٤١٥٤ت٦٨٠٤)، تحقيق محمد عوامة، عن دار الرشد، الطبعة الرابعة، ١٤١٢هـ.

(٢) المصدر نفسه (ص/٦٦٤ت٨٢٩٨).

(٣) (١/٢٠٠٠ح٦٤٠)، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن الحسيني، عن دار الحرمين، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

(٤) الضعفاء (٣/٣٤٥ت١٣٧٥)، تحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي، عن دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

(٥) الكامل (٦/٣٨٤ت١٣٧٩)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، عن دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

(٦) تقريب التهذيب (ص/١٩٦ت١٧٥٧).

(٧) مجمع الزوائد (٥/٢٣٥)، طبعة دار الفكر، ١٤٠٨هـ.

(٨) السنة (ص/٢٣ح٤١).

وإسناده ضعيفٌ؛ منيع هذا شيخٌ مجهولٌ، ذكره البخاري^(١)، وابن أبي حاتم^(٢) من هذا الوجه، وسكتا عنه، وذكره ابن حبان في الثقات^(٣)، ونسبه: (ابن عبد الله).

ويشهد للحديث حديث أبي أمامة السَّابِق، يرتقي به إلى درجة الحسن لغيره.

وله طريق آخر شديد الضَّعف عندهم أيضاً^(٤) من طريق الأُغلب بن تميم، عن المعلّى بن زياد، عن معاوية بن قرّة، عن معقل به، وفيه: «وَعَالَ فِي الدِّينِ، يَشْهَدُ عَلَيْهِمْ، وَيَبْرَأُ مِنْهُمْ».

وعَلَّته الأُغلب بن تميم؛ وهو منكر الحديث، وخالف بذلك سائر الرواة الذين رووه عن المعلّى من مسند أبي أمامة رضي الله عنه، كما بيّنته في الحديث السَّابِق، والله تعالى أعلم.

المبحث الثاني: ما ورد في منع الشَّفاعة عمّن لم يؤمن بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم:
[٣/١] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَذَّبَ بِالشَّفَاعَةِ لَمْ يَنْلُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

أخرجه القضاعي^(٥) من طريق سليمان بن عمرو، عن الحارث بن زياد المحاربي، عن أنس به.

(١) التاريخ الكبير (٧/٣٤١-١١٣٨١)، تحقيق مصطفى عبد القادر أحمد عطا، عن دار الكتب العلميّة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

(٢) الجرح والتعديل (٨/٤١٤-١٨٨٨)، طبعة دار الكتب العلميّة مصورة عن الهندية، الطبعة الأولى.

(٣) (٧/٥١٥)، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ.

(٤) السُّنَّة (ص/٢٣ح٤١)، والمطالب العالية (١٠/١٠٧ عقب الحديث ٢١٥٨)، والمعجم الكبير (٢٠/٢١٤ح٤٩٦).

(٥) مسند الشَّهاب (١/٢٤٨ح٣٩٩)، تحقيق حمدي عبد المجيد السُّلَفي، عن مؤسَّسة الرِّسالة، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.

وإسناده ضعيفٌ جداً ؛ سليمان بن عمرو - وهو : أبو داود النَّخَعِيُّ -
كذَّابٌ وضَّاعٌ^(١) .

والحارث بن زياد أورده الذهبيُّ في الميزان^(٢) ، وقال (ضعيفٌ مجهولٌ) اهـ .
وروي هذا الحديث عن أنس رضي الله عنه موقوفاً عليه :

كذا رواه هناد^(٣) ، ومن طريقه الآجري^(٤) عن أبي معاوية الضَّرير ،
واللالكائي^(٥) من طريق جرير بن حازم ، وابن المبارك .

ثلاثتهم عن عاصم الأحول ، عن أنس بلفظ : « من كذَّب بالشفاعة
فليس له فيها نصيبٌ » .

وإسناده صحيحٌ ، وبذا حكم عليه الحافظ ابن حجر في الفتح^(٦) ،
وعزاه إلى سعيد بن منصور .

وهذا له حكم الرَّفْع ، لأنَّه يتضمَّنُ أمراً غيبياً ليس للرأي فيه مجال ،
ولا للعقل فيه اجتهاد ، والله تعالى أعلم .

[٤/٢] وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم قَالُوا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم :
« شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقٌّ ، فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا » .

(١) انظر: العلل ومعرفة الرجال (٢/٥٤٢ت٣٥٦٩) ، تحقيق د. وصي الله بن محمد عبَّاس ،
عن دار الخاني ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٢هـ ، والضعفاء للعقيلي (٢/١٣٤ت٦٢٠) ، والجرح
والتعديل (٤/١٣٢ت٥٧٦) ، وميزان الاعتدال (٢/٢١٦ت٣٤٩٥) ، تحقيق علي محمد البجاوي ،
عن دار الفكر .

(٢) ميزان الاعتدال (١/٤٣٣ت١٦١٨) .

(٣) الزُّهد (١/١٤٣ت١٨٩) ، تحقيق علي محمد البجاوي ، عن دار الفكر .

(٤) الشَّريعة (٣/١٢١١ت٧٧٧) ، تحقيق د. عبد الله بن عمر بن سليمان الدُّميجي ، عن دار
الوطن ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٠هـ .

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٦/١١١٠ت٢٠٨٨) ، تحقيق د. أحمد سعد حمدان ، عن دار
طيبة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .

(٦) (٤٣٤/١١) .

أخرجه أحمد بن منيع^(١) من طريق الهيثم بن جَمَاز ، عن أبي داود - وكان قد لقي بضعة عشر من أصحاب النبي ﷺ - ، عن زيد بن أرقم ، وغيره من الصحابة به .

وإسناده ضعيفٌ جداً ؛ الهيثم بن جَمَاز اتَّفَقَ أهل العلم على تضعيفه ؛ قال فيه يحيى بن معين مرّةً : (ضعيفٌ)^(٢) ، وفي أخرى : (ليس بذاك)^(٣) . وأخرى : (ليس بشيء)^(٤) . وقال الإمام أحمد : (منكر الحديث ، ترك حديثه)^(٥) . وقال النسائي : (متروك الحديث)^(٦) . وقال العقيلي : (حديثه غير محفوظ)^(٧) . وقال أبو حاتم ، وأبو زرعة : (ضعيف)^(٨) . وقال ابن عدي : (أحاديثه أفراد غرائب عن ثابت ، وفيها ما ليس بالمحفوظ)^(٩) . وقال ابن الجوزي : (كان من العبّاد البكّائين ، ممّن غفل عن الحديث والحفظ ، واشتغل بالعبادة ، حتى كان يروي العضلات عن الثّقات توهّمًا ، فلمّا ظهر ذلك منه بطل الاحتجاج به)^(١٠) اهـ .

وأبو داود - واسمه : نُفيع بن الحارث الكوفيّ الأعْمى - متروكٌ عند الأئمّة ، وقد كذّبهم بعضهم ؛ كابن معين ، والسّاجي^(١١) ، والله تعالى أعلم .

(١) كما في المطالب العالية (١٨/٥٥٧ح٤٥٦٢) .

(٢) تاريخ الدُّوريّ عنه (٤/١٠٨ت٣٤٠١) .

(٣) المصدر نفسه (٤/١٣٣ت٣٥٥١) .

(٤) تاريخ الدُّارميّ عنه (ص/٢٢٣ت٨٤٤) ، تحقيق د. أحمد محمد نور سيف ، عن دار المأمون .

(٥) انظر: الجرح والتعديل (٩/٨١ت٣٣٠) .

(٦) كتاب الضعفاء والمتروكين (ص/٢٤٥ت٦٠٩) .

(٧) الضعفاء (٤/٣٥٥ت١٩٦٤) .

(٨) انظر: الجرح والتعديل (٩/٨١ت٣٣٠) .

(٩) الكامل (٨/٣٩٥ت٢٠١٨) .

(١٠) كتاب المجروحين (٢/٤٤٠ت١١٥٧) .

(١١) انظر: الجرح والتعديل (٨/٤٨٩ت٢٢٤٣) ، وتهذيب التهذيب (١٠/٤٧٠) عن دار صادر ،

مصورة عن الهندية ، الطبعة الأولى ، ١٣٢٧هـ ، وتقريبه (ص/٥٦٥ت٧١٨) .

المبحث الثالث : ما روي في منع الشَّفَاعَة عَمَّنْ أَبْغَضَ أَهْلَ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ :

[٥/١] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَحْيَا حَيَاتِي ، وَيَمُوتَ مَمَاتِي ، وَيَسْكُنَ جَنَّةَ عَدْنٍ غَرَسَهَا رَبِّي ، فَلْيُؤَالَ عَلِيًّا مِنْ بَعْدِي ، وَلْيُؤَالَ وَلِيِّهُ ، وَلْيُقْتَدِ بِالْأَثَمَةِ مِنْ بَعْدِي ، فَإِنَّهُمْ عَثْرَتِي ، حُخِقُوا مِنْ طِينَتِي ، رُزِقُوا فَهْمًا وَعِلْمًا ، وَوَيْلٌ لِلْمُكَذِّبِينَ بِفَضْلِهِمْ مِنْ أُمَّتِي ، لِلْقَاطِعِينَ فِيهِمْ صِلَتِي ، لَا أَنَالَهُمُ اللَّهُ شَفَاعَتِي » .

أخرجه أبو نعيم^(١) ، ومن طريقه ابن عساكر^(٢) من طريق محمد بن جعفر بن عبد الرحيم ، ثنا أحمد بن محمد بن يزيد بن سليم ، ثنا عبد الرحمن بن عمران بن أبي ليلي أخو محمد بن عمران ، ثنا يعقوب بن موسى الهاشمي ، عن ابن أبي رواد ، عن إسماعيل بن أمية ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به .

وهو ضعيفٌ جداً ؛ وتظهر عليه سيما الوضع ، ورجال إسناده دون ابن أبي رواد لم أقف على تراجمهم ، وأعقبه ابن عساكر بقوله : (هذا حديثٌ منكراً ، وفيه غير واحد من المجهولين) اهـ .

ابن أبي رواد اسمه : عبد العزيز .

وأخرجه الرَّافِعِيُّ^(٣) من طريق إسحاق بن بشر الكاهلي ، عن يعقوب الهاشمي بإسناده سواء ، وفيه : يعقوب بن المغيرة ، بدل ابن موسى .

وإسحاق بن بشر الكاهلي كذابٌ وضاعٌ عند الأئمة^(٤) ، والله تعالى أعلم .

(١) حلية الأولياء (١/٨٦) ، عن دار الكتاب العربي ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٥ هـ .

(٢) تاريخ دمشق (٤٢/٢٤٠) ، تحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري ، عن دار الفكر ، ١٤١٥ هـ .

(٣) التديوين (٢/٤٨٥) ، تحقيق عزيز الله العطاري ، عن دار الكتب العلمية ، ١٩٨٧ م .

(٤) انظر : الجرح والتعديل (٢/٢١٤ت٧٣٤) ، والكامل (١/٥٥٥ت١٧٢) ، وميزان الاعتدال (١/١٨٦ت٧٤٠) .

[٦/٢] وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَفْحَجُ بَيْنَ فَخْدَيْ الْحُسَيْنِ ، وَيُقْبِلُ زُبَيْبَتَهُ ، وَيَقُولُ : « لَعَنَ اللَّهُ قَاتِلَكَ » . قَالَ جَابِرٌ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَنْ قَاتَلُهُ ؟ قَالَ : « رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي ، يُبْغِضُ عِزَّتِي ، لَا يَنَالُهُ شَفَاعَتِي ، كَأَنِّي بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَطْبَاقِ النَّيِّرَانِ ، يَرْسُبُ تَارَةً ، وَيَطْفُو أُخْرَى ، وَإِنْ جَوْفَهُ لَيَقُولُ : عَقْ ، عَقْ » .

أخرجه الخطيب البغدادي^(١) من طريق محمد بن يزيد بن أبي الأزهر ، حدثنا علي بن مسلم الطوسي ، حدثنا سعيد بن عامر ، عن قابوس بن أبي ظبيان ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن جابر بن عبد الله . قال : وأنبأنا مرّة أخرى عن أبيه ، عن جابر به .

وهو موضوعٌ ؛ والمتهم به ابن أبي الأزهر ، قال فيه الدارقطني : (كان ضعيفاً فيما يرويه ، كتبنا عنه أحاديث منكراً)^(٢) . ونقل الخطيب عن محمد بن عمران المرزباني تكذيبه ، ونسب تكذيبه أيضاً إلى أصحاب الحديث^(٣) . وقال مسلمة بن قاسم : (تكلم فيه أهل الحديث ، وقالوا : لم يدرك المشايخ الذين حدث عنهم)^(٤) . وقال الذهبي : (فيه ضعف ، وقد تُرك ، وقيل : بل هو متهم بالكذب)^(٥) . وقابوس بن أبي ظبيان فيه لين^(٦) .

وأعقب الخطيبُ هذا الحديث بعد روايته له بكلام نفيس ، مبيناً ما فيه من علل ، فقال : (وهذا الحديث موضوعٌ إسناداً وممتناً ، ولا أبعد أن

(١) تاريخ بغداد (٥٧/٤) ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، عن دار الكتب العلميّة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ .

(٢) المصدر نفسه (٥٦/٤) .

(٣) المصدر نفسه (٥٨/٤) .

(٤) انظر : لسان الميزان (٥/٢٦٤ت٨٠١٢) ، عن دار الفكر ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .

(٥) ميزان الاعتدال (٤/٣٥٥ت٨١٦٣) .

(٦) تقريب التهذيب (ص/٤٩ت٥٤٤٥) .

يكون ابن أبي الأزهر وضعه ، ورواه عن قابوس ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن جابر . ثم عرّف استحالة هذه الرواية فرواه بعد ونقص عنه : (عن جدّه) ؛ وذلك أنّ أبا ظبيان رأى سلمان الفارسي وسمع منه ، وسمع من عليّ بن أبي طالب أيضاً ، واسم أبي ظبيان : حصين بن جندب ، وجندب أبوه لا يُعرف أكان مسلماً أو كافراً ؟ فضلاً عن أن يكون روى شيئاً .

ولكن في الحديث الذي ذكرناه عنه فسادٌ آخر لم يقف واضعه عليه فيغيّره ، وهو استحالة رواية سعيد بن عامر ، عن قابوس ؛ وذلك أنّ سعيداً بصريّ ، وقابوساً كوفيّ ، ولم يجتمعا قطُّ ، بل لم يُدرك سعيد قابوساً ، وكان قابوس قديماً ، روى عنه سفيان الثوريّ ، وكبراء الكوفيّين ، ومن آخر من أدركه جرير بن عبد الحميد ، وليس لسعيد بن عامر رواية إلا عن البصريّين خاصّة ، والله أعلم (اهـ) .

[٧/٣] وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّنِي فَلِيَجِبَ عَلَيَّ ، وَمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَلِيَجِبَ ابْنَتِي فَاطِمَةَ ، وَمَنْ أَحَبَّ ابْنَتِي فَاطِمَةَ فَلِيَجِبَ وَلَدَيْهِمَا الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ، وَإِنَّهُمَا لَفَرَطِي ^(١) أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيُبَاشِرُونَ قَوْلَهُ ^(٢) ، وَيَسَارِعُونَ إِلَى رُؤْيَيْتِهِمْ ، يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ ، فَحُبُّهُمْ إِيْمَانٌ ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ ، وَمَنْ أَبْغَضَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَقَدْ حُرِمَ شَفَاعَتِي ، بَأَنِّي نَبِيٌّ مُكْرَمٌ بَعَثَنِي اللَّهُ بِالصِّدْقِ ، فَحُبُّوا أَهْلَ بَيْتِي ، وَحُبُّوا عَلِيًّا » .

أخرجه ابن عدي ^(٣) ، ومن طريقه ابن الجوزي ^(٤) عن عبد الله بن حفص ، ثنا بشر بن الوليد القاضي ، ثنا حزم بن أبي حزم القطعيّ ، عن ثابت البُنانيّ ، عن أنس به .

(١) أي : مقدّميهم . يُقال : فرط ، يفرط ، فهو فارط وفرط : إذا تقدّم ، وسبق القوم . انظر : النهاية (ص/٧٠١) .

(٢) كذا .

(٣) الكامل (٤٣٣/٥) .

(٤) الموضوعات (٢/٢٣٢-٧٨٧) ، تحقيق د. نور الدّين بن شكري جيلار ، عن أضواء السلف ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ .

وهو موضوعٌ؛ آفته عبد الله بن حفص قال فيه ابن عديّ: (شيخٌ ضريبٌ ، كان يسرق الحديث ، وأملى عليّ من حفظه أحاديث موضوعة ، ولا أشكُّ أنّه هو الذي وضعها) . ثمّ أسند عنه أحاديث أنّهم بها ، ومنها هذا الحديث ، وأعقبه بقوله : (وهذا حديثٌ باطلٌ بهذا الإسناد ، وضعه شيخنا هذا ، وهذه الألفاظ التي في هذا الحديث لا تشبه ألفاظ الأنبياء) . وأنهى ترجمته بقوله : (وهذه الأحاديث التي أمليتها موضوعة الإسناد والتمن ، وقد كتبنا عن عبد الله بن حفص هذا غير ما ذكرت من الأحاديث الموضوعة ، التي لا أشكُّ أنّه هو الذي تولّى وضعها)^(١) اهـ .

وقال الخطيب : (كان غير ثقة)^(٢) ، وأنّهم في حديث ساقه . وقال الذهبيّ : (ما كان ينبغي لابن عديّ أن يتشاغل بالأخذ عن هذا الدجال ، الأعمى البصر والبصيرة)^(٣) اهـ .

وأورده في الموضوعات : ابن الجوزيّ - كما سبق - ، وابن عراق^(٤) ، والسيوطي^(٥) ، والشوكاني^(٦) ، والله تعالى أعلم .

[٨/٤] وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ : « لِيِ النَّبُوَّةُ ، وَلَكُمْ الْخِلَافَةُ ، مَنْ أَحَبَّكَ نَأَلْتُهُ شَفَاعَتِي ، وَمَنْ أَبْغَضَكَ فَلَا نَأَلْتُهُ شَفَاعَتِي » .

(١) الكامل (٥/٤٣٣ت١١٠٠) .

(٢) تاريخ بغداد (٩/٤٥٥ت٥٠٧٩) .

(٣) ميزان الاعتدال (٢/٤١٠ت٤٢٧٥) .

(٤) تنزيه الشريعة المرفوعة (١/١٤١٤ح١٩) ، تحقيق عبد الوهّاب عبد اللطيف ، وعبد الله محمّد الصّدّيق ، عن مكتبة الباز ، الطبعة الثانية ، ١٤٠١هـ .

(٥) اللآلئ المصنوعة (١/٣٦٩) ، طبعة دار المعرفة ، ١٤٠٣هـ .

(٦) الفوائد المجموعة (ص/٣٩٥ح١٢٥) ، تحقيق عبد الرحمن المعلّميّ ، عن المكتب الإسلاميّ ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ .

أخرجه الخطيب^(١) ، ومن طريقه ابن عساكر^(٢) من طريق محمد بن الحسن الفقيه ، عن ابن أبي ليلى ، عن داود بن عليّ ، عن أبيه ، عن ابن عباس به .

وإسناده ضعيفٌ جداً ؛ فيه علة :

محمد بن الحسن الفقيه - وهو : الشَّيبَانِيُّ ، صاحب الرَّأْيِ - لِيُنْهَ النَّسَائِيُّ وغيره من قِبَل حفظه^(٣) .

وابن أبي ليلى - واسمه : محمد بن عبد الرَّحْمَنِ - سَيِّئُ الحِفْظِ جداً^(٤) .
وداود بن عليّ - وهو : ابن عبد الله بن عَبَّاسٍ - قال فيه ابن معين : (أرجو أَنَّهُ ليس يكذب)^(٥) . وأورده ابن حَبَّانٍ فِي التُّفَاتِ^(٦) ، وقال : (يخطئ) .
وقال ابن عديّ : (لا بأس برواياته عن أبيه ، عن جدّه)^(٧) . وقال الدَّهْبِيُّ : (ليس بحجّة)^(٨) . وقال الحافظ : (مقبولٌ)^(٩) . وهذا يعني : عند المتابعة ، ولم أقف على من تابعه عليه ، فيكون على اصطلاحه لِيُنْ الحَدِيثِ .
وفي المتن نكارة ؛ من حيث التَّنْصِيصُ على الخلافة فِي العَبَّاسِ وآله ، وهذا ما لا أعلم فيه حديثاً ثابتاً ، بل ويخالف ما أجمع عليه الصَّحَابَةُ فِي تولية أبي بكر الصِّدِّيقِ ﷺ الخلافة بعد وفاة الرُّسُولِ ﷺ ، واللَّهِ تَعَالَى أَعْلَمُ .

(١) تاريخ بغداد (١١٨/٤) .

(٢) تاريخ دمشق (٣٥٠/٢٦) .

(٣) انظر : العلة ومعرفة الرُّجَال (٣/٢٩٩ت٥٣٢٩) ، والضعفاء للعقيليّ (٤/٥٥٥ت١٦٠٧) ، والجرح والتَّعْدِيل (٧/٢٢٧ت١٢٥٣) ، وميزان الاعتدال (٣/٥١٣ت٧٣٧٤) .

(٤) تقريب التهذيب (ص/٤٩٣ت٦٠٨١) .

(٥) تاريخ الدارميّ عنه (ص/١٠٨ت٣١٧) .

(٦) (٢٨١/٦) .

(٧) الكامل (٣/٥٥٣ت٦٣٠) .

(٨) ميزان الاعتدال (٢/٢٦٣ت٢٦٣٣) .

(٩) تقريب التَّهْذِيبِ (ص/١٩٩ت١٨٠٢) .

المبحث الرابع : ما روي في منع الشفاعة عن أصحاب البدع :
[٩/١] عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « حَلَّتْ شَفَاعَتِي
لَأُمَّتِي ، إِلَّا صَاحِبَ بَدْعَةٍ » .

أخرجه ابن وضاح^(١) من طريق أبي عبد السلام قال : سمعت بكر بن
عبد الله المزني فذكره .

وإسناده ضعيف ؛ أبو عبد السلام - واسمه : صالح بن رستم الهاشمي
الدمشقي - مجهول^(٢) . وبكر بن عبد الله المزني تابعي ، لم يدرك النبي
ﷺ ؛ فحديثه مرسل .

ومع ضعف إسناده ، في منته نكارة ؛ إذ هو مخالف لما ثبت عن النبي
ﷺ في شفاعته لأهل الكبائر من أمته كما تقدم^(٣) ، والله تعالى أعلم .

[١٠/٢] وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي
لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، وَلَا تَتَأَلَّهُمْ شَفَاعَتِي : الْمُرْجِيَّةُ^(٤) ، وَالْقَدَرِيَّةُ^(٥) » .

أخرجه ابن بشران^(٦) ، والدقاق^(٧) عن أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني
الحافظ ، ثنا محمد بن مخلد ، ثنا عبد الله بن محمد بن يزيد الحنفي ،

(١) البدع والنهي عنها (ص/٤٣) ، تحقيق محمد أحمد دهمان ، عن دار الصفا بالقاهرة ،
الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ .

(٢) تقريب التهذيب (ص/٢٧٢ت٢٨٦٠) .

(٣) (ص/١٢) القسم الثاني من أقسام الشفاعة .

(٤) من الإرجاء ، على معنيين . أحدهما : بمعنى التأخير . والثاني : إعطاء الرجاء . فأما الأول
فلأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النيّة والعقد . وأما الثاني فإنهم يقولون : لا تضر مع
الإيمان معصية ، كما لا تنفع مع الكفر طاعة . انظر : الملل والنحل (١/١٦١-١٦٢) ،
تحقيق أمير علي مهنا ، وعلي حسن فاعور ، عن دار المعرفة ، الطبعة السابعة ، ١٤١٩هـ .

(٥) هم الذين نفوا القدر . شرح الطحاويّة (ص/٥٤١) .

(٦) الأمالي (١/١٣٤ح٢٨٨) ، تحقيق عادل يوسف العزازي ، عن دار الوطن ، الطبعة الأولى ،
١٤١٨هـ .

(٧) رؤية الله تبارك وتعالى (ص/١٣٤ح٢٨٩) ، تحقيق الشّريف حاتم بن عارف العوني ، عن
مكتبة الرشد ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧م .

ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظليّ ، ثنا بقیة بن الوليد ، ثنا فطر بن خليفة ، عن ابن سابط ، عن أبي بكر به .

وإسناده ضعيف ؛ بقیة كثير التّدليس عن الضّعفاء والمجهولين^(١) ، وهو ممن يدلّس تدليس التّسوية^(٢) ، فهو وإن صرّح بالتّحديث عن شيخه ، إلا أنّه لم يصرّح به فيمن فوقه . وبقية رجاله ثقات .

وابن سابط - واسمه : عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط الجمحيّ المكيّ - لم يسمع من أبي بكر ﷺ كما قال أبو زرعة^(٣) ؛ ففيه انقطاع بينهما . وفي منته نكارة ؛ من حيث تسمية هذه المذاهب البدعية ، والتي لا أعلم في تسميتها حديثاً يصحّ ، والله تعالى أعلم .

[١١/٣] وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمْ شَفَاعَتِي : الْمُرْجِيَّةُ ، وَالْقَدَرِيَّةُ »

أخرجه الطبراني^(٤) من طريق القاسم بن العلاء البجليّ ، عن شريك ، عن بحر السّقاء ، عن أبي الزُّبير ، عن جابر به . وقال : (لم يرو هذا الحديث عن شريك إلا القاسم بن العلاء) اهـ .

وإسناده ضعيف جداً ؛ القاسم بن العلاء لم أقف على ترجمته . وبحر - وهو : ابن كنيز^(٥) - السّقاء قال فيه ابن معين : (لا يكتب حديثه)^(٦) .

(١) تقريب التّهذيب (ص/١٢٦ت٧٣٤) ، وتعريف أهل التّقديس (ص/١٦٣ت١١٧) ، تحقيق د. أحمد بن عليّ سير المباركيّ ، عن دار الحميضيّ ، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٢هـ .

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (١٥٤/٢-١٥٥) ، تحقيق محبّ الدّين الخطيب ، عن دار المعرفة ، ١٤٠٥هـ .

(٣) انظر: المراسيل لابن أبي حاتم (ص/٢٧٧ت٢١٧) بعناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني ، عن مؤسّسة الرّسالة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٨هـ .

(٤) المعجم الأوسط (٦/٦٩٦ح٥٨١٧) .

(٥) بفتح الكاف ، وكسر النّون . الإكمال (٧/١٦٢) ، طبعة مؤسّسة التّاريخ العربيّ .

(٦) انظر : الجرح والتعديل (٢/٤١٨ت١٦٥٥) .

وقال البخاريّ : (ليس عندهم بقويّ)^(١) . وقال النسائيّ^(٢) ، والدّارقطنيّ^(٣) : (متروك الحديث) ، وقال أبو حاتم : (ضعيف)^(٤) . وكذا قال الحافظ ابن حجر^(٥) . وشريك - وهو : ابن عبد الله النّخعيّ - صدوق ، يخطئ كثيراً^(٦) .

قال الهيثميّ : (رواه الطبرانيّ في الأوسط ، وفيه بحر بن كنيز السّقاء ، وهو متروك)^(٧) اهـ .

أبو الزبير اسمه : محمّد بن مسلم بن تدرس المكيّ .
وله طريق آخر شديد الضّعف : أخرجه الطبرانيّ^(٨) ، وابن الجوزيّ^(٩) من طريق قرين^(١٠) بن سهل بن قرين ، عن أبيه ، عن محمّد بن أبي ذئب ، عن محمّد بن المنكدر ، عن جابر به ولفظه : « صنّفان من أمّتي ليس لهما في الإسلام نصيب : المرجئة ، والقدرية » .
وأعقبه ابن الجوزيّ بقوله : (وهذا حديث لا يصحّ عن رسول الله ﷺ ، وقرين وأبوه مجهولان) اهـ .

- (١) التاريخ الكبير (٢/١١١)ت١٩٢٧ .
- (٢) كتاب الضعفاء والمتروكين (ص/١٦٠)ت٨٢ .
- (٣) كتاب الضعفاء والمتروكين (ص/١٦٢)ت١٣٠ ، تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، عن مكتبة المعارف ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .
- (٤) انظر : الجرح والتعديل (٢/٤١٨)ت١٦٥٥ .
- (٥) تقريب التهذيب (ص/١٢٠)ت٦٣٧ .
- (٦) المصدر نفسه (ص/٢٦٦)ت٢٧٨٧ .
- (٧) مجمع الزوائد (٧/٢٠٦) .
- (٨) المعجم الأوسط (٦/١٥٤)ح٦٠٦٥ .
- (٩) العلل المتناهية (١/١٦١) ، تحقيق خليل الميس ، عن دار الكتب العلميّة ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٤هـ .
- (١٠) بفتح القاف ، وكسر الرّاء . الإكمال (٧/١٠٧) .

قلت : قرين بن سهل أوردته الذهبية في الميزان^(١) ، ونقل عن الأزدي قال :
(كذابٌ ، وأبوه لا شيء) .

وأبوه سهل - وهو : ابن قرين - قال فيه ابن حبان : (شيخ يروي عن
ابن أبي ذئب وغيره من الثقات ما ليس من حديث الأثبات ، يلزق المراسيل
والمقاطيع بأقوام مشاهير ، فيسندها عنهم ، لا يجوز الاحتجاج به)^(٢) .
وقال ابن عدي : (منكر الحديث)^(٣) . وقال الذهبي : (غمزه ابن حبان ،
وابن عدي ، وكذبه الأزدي)^(٤) .

وعن قول ابن حبان : بأنهما مجهولان ؛ مع أنه ترجم لسهل في
المجروحين كما تقدم ، وتكلم فيه ، فمحمولٌ - والله تعالى أعلم - على قلة
حديثهما ؛ إذ ختم ابن عدي ترجمة سهل - بعد أن تكلم فيه ، وذكر أحاديثه -
بقوله : (سهل هذا غير معروف ، ولا أعرف له غير هذه الأحاديث) اهـ .

قال الهيثمي : (رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه قرين بن سهل ؛ وهو
كذاب)^(٥) اهـ .

والحديث رواه نزار بن حيان ، عن عكرمة على وجهين : رواه مرة
فقرن فيه بين جابر ، وابن عباس ، ورواه أخرى من مسند ابن عباس وحده .
وكل ذلك لا يصح ؛ فهو يتفرّد عن عكرمة بما ليس من حديثه ، قال فيه
ابن حبان : (شيخ يروي عن عكرمة ، روى عنه العراقيون ، قليل الرواية ،
منكر الحديث جداً ، يأتي عن عكرمة ما ليس من حديثه ، حتى يسبق
إلى القلب أنه كان المتعمد لذلك ، لا يجوز الاحتجاج به بحال)^(٦) اهـ .

(١) انظر: ميزان الاعتدال (٣/٣٨٩ت٦٨٩٣) .

(٢) كتاب المجروحين (١/٤٤٤ت٤٤٦) .

(٣) الكامل (٤/٥١٦ت٨٦١) .

(٤) ميزان الاعتدال (٢/٢٤٠ت٣٥٩١) .

(٥) مجمع الزوائد (٧/٢٠٦) .

(٦) كتاب المجروحين (٢/٤٠٠ت١١١٨) .

فأماً روايته له من حديث ابن عباس وجابر معاً : فأخرجه ابن ماجه^(١) ، وابن أبي عاصم^(٢) من طريق يونس بن محمد ، عن عبد الله بن محمد الليثي ، عن نزار بن حيان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، وعن جابر رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ : « صنّفان من أمّتي ليس لهما في الإسلام نصيبٌ : أهل الإرجاء ، وأهل القدر » .

وإسناده ضعيفٌ جداً ؛ فأماً نزار بن حيان فقد تبين حاله في قول ابن حبان السابِق . وأماً عبد الله بن محمد الليثي فمجهول^(٣) .

وأماً روايته له من حديث ابن عباس وحده : فأخرجه ابن أبي عاصم^(٤) من طريق ابن نزار ، عن أبيه ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به . وإسناده ضعيفٌ جداً ؛ لحال نزار ، وتقدّم بيان حاله . وابنه - واسمه : عليّ - ضعيف^(٥) ، والله تعالى أعلم .

وفي متن الحديث من التُّكارة ما نبّهت عليه سابقاً من حيث تسمية هذه المذاهب البدعيّة ، والله تعالى أعلم .

[٤/١٢] وَعَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله : « صِنْفَانِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا تَتَأَلَّهُمَا شَفَاعَتِي : الْمُرْجِيَّةُ ، وَالْقَدَرِيَّةُ » .

أخرجه الطبراني^(٦) من طريق محمد بن محسن ، عن الأوزاعي ، عن مكحول ، عن وائلة به .

وإسناده ضعيفٌ جداً ؛ محمد بن محسن - وهو منسوب إلى جدّه الأعلى ،

(١) مقدّمة كتاب السنن ، باب في الإيمان (١/٤٠٦ح٧٣) ، طبعة دار الفكر ، ١٤١٥هـ .

(٢) السنّة (ص/١٥٢ح٣٤٤) .

(٣) تقريب التهذيب (ص/٣٢٢ت٣٦٠٢) .

(٤) السنّة (ص/٩٤٧ح٩٤٦) .

(٥) تقريب التهذيب (ص/٤٠٦ت٤٨٠٦) .

(٦) المعجم الأوسط (٢/١٧٤ح١٦٢٥) .

واسمه : محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن عكاشة بن محصن الأسديّ - كذاب وضّاع^(١) .

قال الهيثميّ : (رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه محمد بن محصن ، وهو متروك)^(٢) اهـ .

الأوزاعي هو : عبد الرحمن بن عمرو . ومكحول هو : الشاميّ .
[١٣/٥] وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي : الْمُرْجِيَّةُ ، وَالْقَدْرِيَّةُ » .

هذا الحديث روي عن أنس رضي الله عنه من طرق واهية :
فأخرجه ابن حبان^(٣) ، والجورقاني^(٤) ، وابن الجوزي^(٥) من طريق عبد الله بن مالك بن سليمان السعديّ ، عن أبيه ، عن أبي الأحوص سلام بن سليم ، عن سلمة بن وردان ، عن أنس به .

وفيه مالك بن سليمان قال فيه العقيليّ : (يروي مناكير)^(٦) . وقال ابن حبان : (يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات)^(٧) .
وسلمة بن وردان ضعيف^(٨) .

(١) انظر : الضعفاء للعقيليّ (٢٩/٤ت١٥٧٩) ، والجرح والتعديل (١٩٥/٧ت١٠٩٣) ، وكتاب المجروحين لابن حبان (٢٩٦/٢ت٩٧٧) ، والكامل لابن عديّ (٣٦٣/٧ت١٦٥٣) ، وسؤالات البرقانيّ للدارقطنيّ (ص/٦٢٢ت٤٥٩) ، جمع وتحقيق أبي عمر محمد بن عليّ الأزهرّيّ ، عن دار الفاروق الحديثة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٧هـ ، وتقريب التهذيب (ص/٥٠٥ت٦٢٦٨) .

(٢) مجمع الزوائد (٢٠٦/٧) .

(٣) المجروحين (٤٢٣/١) .

(٤) الأباطيل والمناكير (١/١٦٥ت٣٤) ، تحقيق الدكتور عبد الرحمن بن الفيروانيّ ، عن دار الصّميعيّ بالرياض ، ودار الدّعوة بالهند ، الطبعة الرّابعة ، ١٤٢٢هـ .

(٥) الموضوعات (١/١٩٥ت٢٨٢) .

(٦) الضعفاء (٤/١٧٢ت١٧٤٧) .

(٧) كتاب المجروحين (٢/٣٧٦ت١٠٨١) .

(٨) تقريب التهذيب (ص/٢٤٨ت٢٥١٤) .

ونقل ابن الجوزي عن الدارقطني قال : (ما حدث بهذا الحديث سلمة ، ولا يعرف عنه إلا من رواية عبد الله بن مالك ، عن أبيه ، وعبد الله وأبوه من خبثاء المرجئة) .

وأخرجه أبو نعيم^(١) ، ومن طريقه ابن الجوزي^(٢) من طريق عبد الحكم بن ميسرة ، عن سعيد بن بشير صاحب قتادة ، عن قتادة ، عن أنس به .

وأعقبه ابن الجوزي بقوله : (وهذا لا يصح عن رسول الله ﷺ) اهـ .
وعبد الحكم بن ميسرة ضعّفه الدارقطني^(٣) ، وقال : (يحدث بما لا يُتابع عليه) اهـ .

وسعيد بن بشير ضعيف^(٤) .

وقتادة - وهو : ابن دعامة السدوسي - مدلس^(٥) ، وقد عنعنه .

وأخرجه ابن بطة^(٦) ، والخطيب البغدادي^(٧) من طريق إسماعيل بن داود ، عن أبي عمران الموصلي ، عن أنس به . وعند ابن بطة : « لا تتألم شفاعةي أو لا يدخلون الجنة » على الشك من أحد رواته .

وإسماعيل بن داود - وهو : الجوزي - لم أظفر بترجمته عند غير الخطيب في تاريخه^(٨) ، ولم يفد عن حاله شيئاً .

(١) حلية الأولياء (٢٥٤/٩) .

(٢) العلل المتناهية (١٦٢/١) .

(٣) نقله عنه الحافظ في لسان الميزان (٤٨٠/٣ت٤٩٢٧) ، وتعبّ به نقل الذهب في الميزان (٥٣٧/٢ت٤٧٥٧) عن أبي موسى المدني قال : (لا أعرفه بجرح ولا تعديل) قائلاً : (وقد عرفه غيره) ، ثم ذكره .

(٤) تقريب التهذيب (ص/٢٣٤ت٢٢٧٦) .

(٥) تعريف أهل التّقدّيس (ص/١٤٦ت٩٢) .

(٦) الإبانة (١٠٦/٢ت١٥٢٣) ، طبعة دار الراية بالرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤١٨هـ .

(٧) تلخيص المشابه في الرّسم (ص/٦٩١) ، تحقيق سكيّنة الشهابي ، عن طلاس للنشر بدمشق ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٥م .

(٨) (٣٢٨٣ت٢٤٦/٦) .

وأبو عمران - واسمه : سعيد بن ميسرة البكريّ الموصليّ - قال فيه البخاريّ : (منكر الحديث)^(١) .

وقال أبو حاتم : (منكر الحديث ، ضعيف الحديث ، يروي عن أنس المناكير)^(٢) .

وقال ابن حبان : (يُقال : إنّه لم يرَ أنساً ، كان يروي عنه الموضوعات التي لا تشبه أحاديثه ، كأنّه كان يروي عن أنس ما يسمع القصّاص يذكرونها في القصص)^(٣) اهـ .

وروى له ابن عديّ^(٤) عدّة أحاديث ، ثمّ قال : (وعامّة ما يرويه عن أنس أحاديث ينفرد هو بها عنه ، وما أقلّ ما يقع فيها ممّا لا يرويه غيره ، وهو مظلم الأمر) اهـ .

وقال الحاكم : (روى عن أنس موضوعات) . وكذبّه يحيى القطان^(٥) . وأخرجه ابن عديّ^(٦) ، وابن بشران^(٧) ، والدقاق^(٨) من طريق سعيد بن ميسرة هذا ، عن أنس بلفظ : « القدرية الذين يقولون : الخير والشرُّ بأيدينا ليس لهم في شفاعتي نصيبٌ ، ولا أنا منهم ، ولا هم مني » .

وبذا يتبيّن أنّ جميع طرق هذا الحديث واهية ، وقد سئل أبو حاتم الرّازي^(٩) عن هذا الحديث ، فأجاب : بأنّه من رواية الكدّابين ، وأنّه موضوع لا أصل له .

(١) التاريخ الكبير (٤/١٢٢٣) ، والصّغير (ص/٥٤/١٣٩) .

(٢) انظر : الجرح والتعديل (٤/٦٣٣ت٢٦٦) .

(٣) كتاب المجروحين (١/٣٩٧ت٣٨٠) .

(٤) الكامل (٤/٤٣٨ت٨١٤) .

(٥) انظر : ميزان الاعتدال (٢/١٦٠ت٣٢٨١) .

(٦) الكامل (٤/٤٣٩) .

(٧) الأمالي (١/١٦٠ح٣٧٢) .

(٨) رؤية الله تبارك وتعالى (ص/١٦١ح٣٧٣) .

(٩) انظر : الجامع للخطيب (٢/٢٤٤) .

وحكم عليه بالوضع أيضاً: ابن الجوزي^(١) ، والفنّاني^(٢) ، وابن طاهر^(٣) ،
وابن عرّاق^(٤) ، والشوّكاني^(٥) ، والله تعالى أعلم .

[١٤/٦] وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي : الْمُرْجِيَّةُ ، وَالْقَدَرِيَّةُ » .

أخرجه ابن أبي عاصم^(٦) من طريق ابن نزار ، عن أبيه ، عن عكرمة ،
عن ابن عباس به .

وإسناده ضعيفٌ جداً ؛ بيّنت ما فيه في حديث جابر ﷺ^(٧) .

[١٥/٧] وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَرْبَعَةٌ أَصْنَافٍ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ ، وَلَا فِي الْجَنَّةِ نَصِيبٌ ، وَلَا تَنَالُهُمْ شَفَاعَتِي ، وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ ، وَلَا يُكَلِّمُهُمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : الْمُرْجِيَّةُ ، وَالْقَدَرِيَّةُ ، وَالْجَهْمِيَّةُ^(٨) ، وَالرَّافِضَةُ^(٩) » .

(١) العلل المتناهية (١/١٦٢) .

(٢) تذكرة الموضوعات (ص/١٥) ، طبعة دار إحياء التراث العربيّ ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩هـ .

(٣) معرفة التذكرة (ص/١٦٢ح٤٩٦) ، تحقيق عماد الدين أحمد حيدر ، عن مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .

(٤) تنزيه الشريعة المرفوعة (١/١٥٠) .

(٥) الفوائد المجموعة (ص/٤٥٣) .

(٦) السنّة (ص/٤٤٧ح٩٤٦) .

(٧) برقم (١١) .

(٨) هم المنتسبون إلى الجهم بن صفوان ، الذي أظهر نفي الصفات والتعطيل . شرح الطحاويّة (ص/٥٣٩) .

(٩) هم الذين يتبرؤون من جمهور الصحابة ﷺ ، إلا من نفر قليل ، نحو بضعة عشر رجلاً . وافترقت بعد زمان عليّ ﷺ إلى أصناف متعدّدة ، منهم الغلاة ، ومنهم دون ذلك . انظر: الفرق بين الفرق (ص/٢٨-٣١) ، باعثناء إبراهيم رمضان ، عن دار المعرفة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ ، وشرح الطحاويّة (ص/٥٠٠) .

أخرجه الدَيْلَمِيُّ^(١) ، وأعلّه السُّيُوطِيُّ^(٢) بإسحاق بن نَجِيح ؛ وكان كذاباً وضاعاً في الحديث على النبي ﷺ^(٣) ، والله تعالى أعلم .

المبحث الخامس : ما روي في منع الشَّفَاعَةِ عَمَّنْ أَبْغَضَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ :
 [١٦/١] عن أُمِّ سَلْمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نِعْمَ الرَّجُلُ أَنَا لِشِرَارِ أُمَّتِي » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ فَكَيْفَ أَنْتَ لْخِيَارِهِمْ ؟ قَالَ : « خِيَارُ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِأَعْمَالِهِمْ ، وَشِرَارُ أُمَّتِي يَنْتَظِرُونَ شَفَاعَتِي ، أَلَا إِنَّهَا مُبَاحَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِجَمِيعِ أُمَّتِي ، إِلَّا رَجُلٌ يَنْتَقِصُ أَصْحَابِي » .

أخرجه الشَّيْرَازِيُّ فِي الْأَلْقَابِ^(٤) ، ومن طريقه ابن النَّجَّار^(٥) من طريق عليّ بن إبراهيم بن عبد الله البغداديّ هو : علان ، حدّثنا يعقوب بن صالح وكان من اصطخر ، حدّثنا المعافى بن عمران ، عن المبارك بن فضالة ، عن الحسن ، عن ضبّة بن محصن ، عن أمّ سلمة به .
 وإسناده ضعيف ؛ عليّ بن إبراهيم علان ترجم له ابن النَّجَّار^(٦) ، ولم يفد عن حاله من حيث الجرح والتّعديل شيئاً . وشيخه الاصطخريّ لم أقف على ترجمته . ومبارك بن فضالة مدلس^(٧) وقد عنعنه . وكذلك الحال في شيخه الحسن - وهو : ابن أبي الحسن البصريّ -^(٨) .

(١) كما في الجامع الكبير للسُّيُوطِيِّ (١/٥٨٥ ح ٢٩٣٤) ، نشر الأزهر الشريف ، ١٤٢٦ هـ .
 ولم أقف عليه في مسند الفردوس للدَيْلَمِيِّ ، ولا في الغرائب الملتقطة للحافظ ابن حجر .
 (٢) المصدر السابق نفسه .

(٣) انظر : الجرح والتّعديل (٢/٢٣٥ ت ٨٣٢) ، والضّعفاء للعقيليّ (١/١٠٥ ت ١٢٣) ، والمجروحين (١/٤٤٤ ت ٥٨) ، والكامل (١/٥٣٥ ت ١٥٥) ، وميزان الاعتدال (١/٢٠٠ ت ٧٩٥) .

(٤) كما في كنز العمال (١٤/١٣ ح ٣٩١١١) ، طبعة مؤسسة الرّسالة ، ١٤٠١ هـ .

(٥) ذيل تاريخ بغداد (٣/٦٥١) .

(٦) المصدر نفسه (٣/٦٥١) .

(٧) تعريف أهل التّقديس (ص/١٤٧ ت ٩٣) .

(٨) المصدر نفسه (ص/١٠٢ ت ٤٠) .

وأخرجه الطبراني^(١) ، وأبو نعيم^(٢) من طريق جميع^(٣) بن ثوب^(٤) ، عن خالد بن معدان ، عن أبي أمامة رضي الله عنه ولفظه : « أمّا شرار أمّتي فيدخلهم الله الجنة بشفاعتي ، وأمّا خيارهم فيدخلهم الله الجنة بأعمالهم » . لم يذكر فيه محلّ الشاهد منه .

وعلته جميع بن ثوب ؛ قال فيه البخاريّ : (منكر الحديث)^(٥) . وقال النسائيّ : (متروك الحديث)^(٦) . وقال ابن عديّ : (عامّة أحاديثه مناكير)^(٧) ، والله تعالى أعلم .

[١٧/٢] وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ، فَقِيلَ لِي : يَا مُحَمَّدُ ، اشْفَعْ ، فَأَخْرَجَ مَنْ أَحْبَبْتَ مِنْ أُمَّتِكَ » . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « فَشَفَاعَتِي يَوْمَئِذٍ مُحَرَّمَةٌ عَلَى رَجُلٍ لَقِيَ اللَّهَ بِشْتَمَةِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي » .

أخرجه أبو نعيم^(٨) من طريق إسماعيل بن يحيى ، ثنا مسعر ، عن حميد بن سعد ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه به . وقال : (غريبٌ من حديث مسعر ، تفرد به عنه : إسماعيل بن يحيى التيمي) اهـ . وهو موضوعٌ ؛ إسماعيل بن يحيى - وهو : ابن عبيد الله أبو علي التيمي المدني - كذابٌ ؛ قال صالح بن محمد جزرة : (كان يضع الحديث)^(٩) .

(١) المعجم الكبير (٩٧/٨) ح ٧٤٨٣ .

(٢) حلية الأولياء (٢١٩/١٠) .

(٣) بفتح الجيم ، وكسر الميم كما يقول أهل بلده . ويقال : بضمّ الجيم . الإكمال لابن ماكولا (١٢٤/٢) .

(٤) بضمّ الثاء ، وفتح الواو . المصدر نفسه (٥٦٨/١) .

(٥) التاريخ الكبير (٢٢٣/٢) ت ٢٣٣١ .

(٦) كتاب الضعفاء والمتروكين (ص/١٦٣) ت ١٠٥ .

(٧) الكامل (٢/٤١٤) ت ٣٥٣ .

(٨) حلية الأولياء (٢٣٦/٧) .

(٩) انظر : ميزان الاعتدال (١/٢٥٣) ت ٩٦٥ .

وقال الأزديّ : (ركنٌ من أركان الكذب ، لا تحلُّ الرواية عنه)^(١) . وقال ابن حبان : (كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات ، وما لا أصل له عن الأثبات ، لا تحلُّ الرواية عنه ، والاحتجاج به بحال)^(٢) . وقال ابن عديّ : (يحدث عن الثقات بالبواطيل)^(٣) . وقال الدارقطنيّ : (متروك ، كذاب)^(٤) . وقال الذهبيّ : (مجمعٌ على تركه)^(٥) . وحמיד بن سعد لم أعرفه .

ثم هو منقطع الإسناد ؛ فأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف لم يسمع من أبيه شيئاً ، قاله ابن معين^(٦) ، وابن المدينيّ ، والإمام أحمد ، وأبو حاتم ، ويعقوب بن شيبة ، وأبو داود ، وابن عبد البر^(٧) ، والله تعالى أعلم .

المبحث السادس : ما روي في منع الشفاعة عمّن غشَّ العرب :

[١٨/١] عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « مَنْ غَشَّ الْعَرَبَ لَمْ يَدْخُلْ فِي شَفَاعَتِي ، وَلَمْ تَنْلُهُ مَوَدَّتِي » .

أخرجه ابن أبي شيبة^(٨) ، والإمام أحمد^(٩) ، وعبد بن حميد^(١٠) ، وعنه الترمذي^(١١) ،

(١) انظر : ميزان الاعتدال (١/٢٥٣ت٩٦٥) .

(٢) كتاب المجروحين (١/١٣٣ت٤٥) .

(٣) الكامل (١/٤٩١ت١٢٩) .

(٤) كتاب الضعفاء والمتروكين (ص/١٣٧ت٨١) .

(٥) ميزان الاعتدال (١/٢٥٣ت٩٦٥) .

(٦) تاريخ الدُّوريّ عنه (٣/٨٠ت٣٣٢) .

(٧) انظر : المراسيل لابن أبي حاتم (ص/٢٥٥ت٤٧٥) ، وتهذيب التهذيب (١٢/١١٧) .

(٨) المصنّف (٦/١٣٠ت٣٢٤٦١ح) ، باعتناء محمّد عبد السّلام شاهين ، عن دار الكتب العلميّة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

(٩) المسند (١/٥٤١ت٥١٩) ممأً وجده عبد الله فيه .

(١٠) كما في المنتخب من مسنده (١/١٠٥ت٥٣) ، تحقيق مصطفى العدويّ ، عن دار بلنسية ،

الطبعة الثانية ، ١٤٢٣هـ .

(١١) كتاب المناقب ، باب مناقب في فضل العرب (٥/٧٢٤ت٣٩٢٨) .

والبزار^(١) ، وابن الأعرابي^(٢) ، والبيهقي^(٣) عن محمد بن بشر العبدي ، عن عبد الله بن عبد الله بن الأسود ، عن حصين بن عمر الأحمسي ، عن مخارق بن عبد الله ، عن طارق بن شهاب ، عن عثمان به .
 وإسناده ضعيفٌ جداً ؛ حصين بن عمر الأحمسي متروك^(٤) ، ورماه الإمام أحمد^(٥) ، وابن حبان بالكذب والوضع في الحديث^(٦) .

قال الترمذي : (هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من حديث حصين بن عمر الأحمسي ، عن مخارق ، وليس حصينٌ عند أهل الحديث بذاك القوي) اهـ .
 وقال البزار : (هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ إلا عن عثمان ، عنه بهذا الإسناد ، ولا نعلم أحداً تابع عبد الله بن عبد الله بن الأسود على هذا الحديث ، ولا حصين بن عمر أيضاً تابعه أحد على هذه الرواية) اهـ .
 وقال البيهقي : (لم أكتبه إلا من حديث الحصين بن عمرو الأحمسي ، وهو عند أهل الثقل ضعيفٌ) اهـ .

[١٩/٢] وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ غَشَّ الْعَرَبَ لَمْ يَنْلُهُ مِنِّْي مَوَدَّةٌ ، وَلَا شَفَاعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
 أخرجه أبو الشيخ^(٧) من طريق محمد بن عبد الصمد ، عن أبيه ، عن علي بن زيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر به .

- (١) المسند (١٦/٢) ح ٣٥٤ ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ، عن مكتبة العلوم والحكم ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .
 (٢) المعجم (٢/٧٠٤-١٤٢٦) ، تحقيق عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، عن دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ .
 (٣) البعث والنشور (ص/١٧٤) ، تحقيق محمد بسيوني زغلول ، عن مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
 (٤) تقريب التهذيب (ص/١٧٠) ت ١٢٧٨ .
 (٥) انظر: الجرح والتعديل (٣/١٩٤) ت ٨٤٢ .
 (٦) كتاب المجروحين (١/٣٣٤) ت ٢٨٤ .
 (٧) طبقات المحدثين بأصبهان (٤/٢٧٤) ح ١٠٢٩ ، تحقيق عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي ، عن مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٢هـ .

وإسناده ضعيفٌ جداً؛ محمد بن عبد الصمد - وهو : ابن جابر بن الربيع الضبِّي - قال فيه أبو حاتم : (لا أعرفه ، والأحاديث التي رواها عن أبيه مناكير)^(١) . وقال الذهبي : (صاحب مناكير ، ولم يترك حديثه)^(٢) اهـ . وأبوه ترجم له البخاري^(٣) ، وابن أبي حاتم وسكتا عنه^(٤) ، وذكره ابن حبان في المجروحين^(٥) ، وقال : (يخطئ كثيراً ، ويهم فيما يروي على قلة روايته) . ثم أسند عن ابن معين تضعيفه .

وعلي بن زيد - وهو : ابن جُدعان - ضعيف^(٦) .

ولفظ هذا الحديث والذي قبله لا أعلم فيه شيئاً يثبت به ، فيحكم عليه بالنكارة ، والله تعالى أعلم .

المبحث السابع : ما روي في منع الشفاعة عمّن نكث ذمّة النبي ﷺ

[٢٠/١] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ ، وَسَنَّ سُنَنًا ، وَحَدَّ حُدُودًا ، أَحَلَّ حَلَالًا ، وَحَرَّمَ حَرَامًا ، وَشَرَعَ الدِّينَ ، فَجَعَلَهُ سَهْلًا ، سَمِحًا ، وَأَسِيعًا ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ ضَيِّقًا ، أَلَا إِنَّهُ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ ، وَمَنْ نَكَثَ ذِمَّتِي^(٧) لَمْ يَكُلْ شَفَاعَتِي ، وَلَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يُرَخِّصْ فِي الْقَتْلِ إِلَّا ثَلَاثًا : مُرْتَدًّا بَعْدَ إِيمَانٍ ، أَوْ زَانٍ بَعْدَ إِحْصَانٍ ، أَوْ قَاتِلٌ نَفْسٍ فَيُقْتَلُ بِقَتْلِهِ . أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ » .

(١) انظر: الجرح والتعديل (١٦٨/٧١) .

(٢) ميزان الاعتدال (٦٢٨/٣) ت٧٨٧٣ .

(٣) التاريخ الكبير (٣٦٩/٥) ت٧٩١٧ .

(٤) الجرح والتعديل (٥٠/٦) ت٢٦٧ .

(٥) (١٣٤/٢) ت٧٥٩ .

(٦) تقريب التهذيب (ص/٤٠١) ت٤٧٣٤ .

(٧) الذمّة بمعنى : العهد ، والأمان ، والضمان ، والحرمة ، والحق . النهاية (ص/٣٣٠) .

أخرجه أبو يعلى^(١) ، ومسدد^(٢) ، والطبراني^(٣) من طريق خالد ، عن حسين بن قيس ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به .

وإسناده ضعيف جداً ؛ حسين بن قيس - وهو : الرَّحبيّ ، أبو عليّ الواسطيّ ، الملقّب بحنش - متروك^(٤) .

وبه أعله البوصيري^(٥) ، وكذا الهيثميّ في المجمع^(٦) ، وفاته عزو الحديث إلى أبي يعلى ، وهو على شرط كتابه ؛ حيث قال : (رواه الطبراني في الكبير ، وفيه حسين بن قيس الملقب بحنش ، وهو متروك الحديث) اهـ . خالد في الإسناد هو : ابن عبد الله الواسطيّ .

هذا ، ولبعض ألفاظ الحديث أسانيد تثبت بها ، إلا أنّ محلّ الشاهد منه ، وهو منع الشفاعة عمّن نكث الدّمّة لا أعلم له ما يعضده ، والله تعالى أعلم .

المبحث الثامن : ما روي في منع الشفاعة عمّن سار تحت لواء ولد العباس :

[٢١/١] عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : لما فُتِحَتْ أَدَانِي خُرَاسَانَ بَكَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِثْلَ هَذَا الْفَتْحِ ؟ فَقَالَ : وَمَا لِي لَا أَبْكِي ؛ وَاللَّهِ لَوُدِدْتُ أَنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ بَحْرًا مِنَ النَّارِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : « إِذَا أَقْبَلْتُ رَايَاتُ وَكَلِدِ الْعَبَّاسِ مِنْ عُقَارٍ ^(٧) »

(١) المسند (٤/٣٤٣-٢٤٥٨) ، تحقيق حسين سليم أسد ، عن دار المأمون ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .

(٢) كما في إتحاف الخيرة المهرة (١/١٣٨ح١٢٧) ، تحقيق دار المشكاة للبحث العلميّ ، بإشراف ياسر بن إبراهيم ، عن دار الوطن ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ .

(٣) المعجم الكبير (١١/١٧٠ح١١٥٣٢) .

(٤) تقريب التهذيب (ص/١٦٨ت١٣٤٢) .

(٥) إتحاف الخيرة المهرة (١/١٣٨) .

(٦) (١/١٧٢) .

(٧) بالضمّ ، وتفتح أي : من أصلها ووسطها . انظر : القاموس (ص/٥٦٩) .

خُرَاسَانَ جَاؤُوا بِنَعِي الْإِسْلَامِ ، مَنْ سَارَ تَحْتَ لِيَوَائِهِمْ لَمْ تَنْلُهُ
شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ^(١) عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ حَمَوِيهِ الْجَوْهَرِيِّ الْأَهْوَازِيِّ ، ثنا أَبُو
الرَّبِيعِ عَيْسَى بْنُ عَلِيِّ النَّاقِدِ ، ثنا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْزُوقِيِّ ، ثنا عَمْرُو بْنُ
وَاقِدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ بِهِ .

وَعَنْ الطَّبْرَانِيِّ أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ^(٢) ، وَعَنْهُ الْجَوْرقَانِيُّ^(٣) ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ^(٤) .
قَالَ أَبُو نَعِيمٍ : (غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ زَيْدٍ ، وَمَكْحُولٍ) اهـ .
وَهُوَ مَوْضُوعٌ ؛ مَسْلُوسٌ بِالْعَلَلِ .

أَمَّا شَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ حَمَوِيهِ : فَأُورِدَ الذَّهَبِيُّ تَرْجُمَةً بِهَذَا الْاسْمِ
فِي الْمِيزَانِ^(٥) فَقَالَ : (مُحَمَّدُ بْنُ حَمَوِيهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْهُ أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ
مُحَمَّدٍ الْفَقِيهِ ، بِخَبَرٍ بَاطِلٍ) . وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : (مَجْهُولُ الْحَالِ)^(٦) . وَقَالَ
الْهَيْثَمِيُّ : (لَمْ أَعْرِفْهُ)^(٧) .

وَمُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْزُوقِيُّ : كَذَّبَهُ يَحْيَى^(٨) . وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ : (مَنْكَرُ
الْحَدِيثِ)^(٩) . وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ وَغَيْرُهُ : (مَتْرُوكٌ)^(١٠) .

وَعَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ - وَهُوَ : أَبُو حَفْصِ الدَّمَشْقِيِّ ، مَوْلَى قَرِيشٍ - مَتْرُوكٌ^(١١) .

(١) مسند الشاميين (٢/٢٠٣ح١١٩٠) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، عن مؤسسة
الرسالة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٧هـ .

(٢) حلية الأولياء (٥/١٩٢) .

(٣) الأباطيل والمناكير (١/٤٣٥ح٢٥٨) .

(٤) الموضوعات (٢/٢٨٥ح٨٥٢) .

(٥) (٤/٣١٤ت٨١٤٩) .

(٦) الموضوعات (٣/٥١٨) .

(٧) مجمع الزوائد (٧/٣٣٩) .

(٨) انظر : ميزان الاعتدال (٤/١٩٩ت٨٨٤٤) .

(٩) الضعفاء (٤/١٦٦ت١٧٣٨) .

(١٠) انظر : ميزان الاعتدال (٤/١٩٩ت٨٨٤٤) .

(١١) تقريب التهذيب (ص/٤٢٨ت٥١٣٢) .

وأعقب الجورقانيّ الحديث بقوله : (هذا حديثٌ باطلٌ ؛ تفرد به عن زيد بن واقد : عمرو بن واقد) .

وقال ابن الجوزيّ : (هذا حديث موضوع بلا شك ، وواضعه من لا يرى لدولة بني العباس) اهـ . والله تعالى أعلم .

المبحث التاسع : ما روي في منع الشفاعة عن الطعان واللعان :

[٢٢/١] عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً كَفَّ لِسَانَهُ عَنْ أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ ، لَا تَحُلُّ شَفَاعَتِي لَطَعَانٍ ، وَلَا لَلْعَانِ » .

أخرجه الديلمي^(١) من طريق عثمان بن عطاء بن أبي مسلم ، عن أبيه ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة به .

وإسناده ضعيف ؛ عثمان بن عطاء ضعيف^(٢) . وأبوه يهيم كثيراً ، ويرسل ويدلس^(٣) ، والحديث ضعفه جداً العراقي^(٤) ، وذكر بأنه منقطع ؛ وذلك لأنه لم يذكر في الإسناد عروة ، والله تعالى أعلم .

المبحث العاشر : ما روي في منع الشفاعة ممن نقض وضيع عهد النبي ﷺ ووصيته في أبي بكر ﷺ :

[٢٣/١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ نَقَضُوا عَهْدِي ، وَضَيَعُوا وَصِيَّتِي فِي أَبِي بَكْرٍ ؛ وَزَيْرِي ، وَأَنَيْسِي فِي الْغَارِ ، لَا نَأْتِيَهُمْ شَفَاعَتِي » .

أخرجه ابن مردويه^(٥) ، ولم أقف على إسناده ، وتظهر على ألفاظه النكارة ، والله تعالى أعلم .

(١) كما في مخطوط الغرائب الملتقطة للحافظ ابن حجر (٣٦/أ) .

(٢) تقريب التهذيب (ص/٣٨٥ت٤٥٠٢) .

(٣) المصدر نفسه (ص/٣٩٢ت٤٦٠٠) .

(٤) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار (٢/٧٧٨ عقب الحديث ٢٨٥٩) اعتناء أشرف بن عبد المقصود ، عن دار طبرية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .

(٥) كما في الجامع الكبير للسيوطي (٧/٥٣٦ح١٨٧٦٦) .

المبحث الحادي عشر : ما روي في منع الشَّفَاعَةِ عَمَّنْ تَرَكَ الْأَرْبَعَ الَّتِي قَبْلَ الظُّهْرِ :

[٢٤/١] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَرَكَ الْأَرْبَعَ قَبْلَ الظُّهْرِ لَمْ تَنْلُهُ شَفَاعَتِي » .
 كذا ذكره الزَّيْلَعِيُّ فِي نَسْبِ الرَّأْيَةِ^(١) ، وَقَالَ : (غَرِيبٌ جَدًّا) اهـ .
 وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الدَّرَايَةِ^(٢) : (لَمْ أَجِدْهُ) .

وَأوردته السُّيُوطِيُّ فِي آخِرِ كِتَابِ الْمَوْضُوعَاتِ^(٣) ، بِلَفْظٍ : « مَنْ لَمْ يُدَاوِمِ عَلَى أَرْبَعِ قَبْلِ الظُّهْرِ لَمْ تَنْلُهُ شَفَاعَتِي » ، وَذَكَرَ أَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حَجْرٍ سَأَلَ عَنْهُ ، فَقَالَ : (بَاطِلٌ ، لَا أَصِلُ لَهُ) اهـ .

وَذَكَرَهُ الْفَتْنِيُّ فِي تَذَكُّرَةِ الْمَوْضُوعَاتِ^(٤) ، وَنَقَلَ هَذَا الْحُكْمَ عَنِ النَّوَوِيِّ .
 وَأوردته فِي الْمَوْضُوعَاتِ سِوَى مَنْ تَقَدَّمَ : ابْنُ عَرَّاقٍ^(٥) ، وَالشُّوْكَانِيُّ^(٦) ، وَغَيْرِهِمْ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

الخاتمة :

الحمد لله وحده ، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ، أَمَّا بَعْدُ :
 فَبَعْدَ أَنْ يَسَّرَ اللَّهُ تَعَالَى إِتِمَامَ هَذَا الْبَحْثِ ، ظَهَرَتْ لِي مِنْ خِلَالِهِ بَعْضُ النَّتَائِجِ ، أَوْجَزَ أَهْمَهَا فِي الْأُمُورِ النَّالِيَةِ :

أَوَّلًا : عَظِيمُ مَكَانَةِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ رَبِّهِ ﷻ ؛ إِذْ أَكْرَمَهُ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِفَضَائِلٍ عَظِيمَةٍ جَدًّا ، دَلَّ عَلَيْهَا الْكِتَابُ الْكَرِيمُ ، وَالسُّنَّةُ الشَّرِيفَةُ ،

(١) (٢/١٦٢ح٢٥٦٤) ، بَعْنَايَةِ مُحَمَّدٍ عَوَامَةَ ، عَنِ دَارِ الْقِبْلَةِ ، وَمُؤَسَّسَةِ الرَّيَّانِ ، وَالْمَكْتَبَةِ الْمَكِّيَّةِ ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى ، ١٤١٨هـ .

(٢) (١/٢٠٥) ، تَحْقِيقُ عَبْدِ اللَّهِ هَاشِمِ الْيَمَانِيِّ ، عَنِ دَارِ الْمَعْرِفَةِ ، بَيْرُوتَ .

(٣) كَمَا فِي الْأَسْرَارِ الْمَرْفُوعَةِ لِلْمَلَاعِلِيِّ الْقَارِيِّ (ص/٣٤٤ح٥٢٥) ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ بْنِ لَطْفِيِّ الصَّبَاغِ ، عَنِ الْمَكْتَبِ الْإِسْلَامِيِّ ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ ، ١٤٠٦هـ ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي اللَّائِي الْمَصْنُوعَةِ .

(٤) (ص/٤٨) .

(٥) تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ (٢/١٢٥ح١٥٦) .

(٦) الْفَوَائِدُ الْمَجْمُوعَةُ (ص/٥٨ح١٢٤) .

ومن أعظمها وأجلها قبول شفاعته في أهل الموقف يوم القيامة ، ذلك اليوم الذي يتراجع فيه الأنبياء وأولو العزم منهم عن الشفاعة فيهم ، ويثبت لها النبي ﷺ ، ويكرمه ربُّه سبحانه وتعالى بقبولها .

ثانياً : بلغ عدُّ الأحاديث الواردة في هذا الموضوع - فيما وقفت عليه - أربعة وعشرين حديثاً ، متنوّعة الدلائل - كما سبق في ترتيبها على موضوعاتها - ، ومختلفة الأحكام . ولم أرَ منها شيئاً يثبت سوى ما دلَّ عليه المبحث الأوَّل ، وهو منع شفاعته النبي ﷺ عن كلِّ أمير طاغ ، وعن كلِّ غال في الدِّين مارق منه . والمبحث الثاني - أيضاً - وهو في منعها عمَّن لم يؤمن بها ؛ إذ الثابت فيه أثرٌ موقوف عن أنس رضي الله عنه ، وله حكم الرِّفْع ؛ لأنَّ هذا ممَّا لا يُقال من قبيل الرأْي . وينضمُّ إلى ذلك منعها عمَّن مات على الإِشراك بالله ﷻ ، ولم يشهد شهادة التَّوْحِيد ؛ فإنَّه لا حظَّ له في شفاعته النبي ﷺ يوم القيامة ، أخذاً من دلالة الكتاب الكريم ، ومن مفهوم الأحاديث التي تثبت شفاعته ﷺ لمن شهد هذه الشَّهادة ، ومات لا يشرك بالله ﷻ شيئاً .

وأما بقية الأحاديث الواردة في المباحث الأخرى فشديدة الضَّعف ، لا تخلو أسانيدُها من كذَّابين ، ومتروكين ، ومجهولين وأضرابهم .

ثالثاً : عظيم مكانة شفاعته النبي ﷺ في قلوب المسلمين ، وأنَّ الكلَّ يرجوها ويؤمِّلها ، ويسأل الله سبحانه وتعالى حصولها ، ولعلَّ ممَّا يدلُّ على ذلك : كثرة الأحاديث الواهية في هذا الباب ؛ حيث نقرأ أصحابها عن تلك الأعمال الواردة فيها بعدم استحقاق من ارتكبها شفاعته النبي ﷺ يوم القيامة ؛ حتَّى يقوى الدَّافع على تركها ، ويكبر في النَّفس ارتكابها .

والله تعالى أعلم ، وصلى الله وسلَّم وبارك على عبده ورسوله محمَّد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، والحمد لله ربَّ العالمين .

